جريمـــة السحـــر

في الفقه الإسلامي وتعامل النظام السعودي مع هذه الجريمة

الدكتـــــور
عبد الرحمن بن عبد الله الخليفي

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، ولا عدوان إلا على الظالمين، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، صلى الله عليه وسلم وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد،،

فإن من أوضح ركائز الكمال في الشريعة الإسلامية فتح أبواب الخير مشرعة لكل تصرف، وقفل منافذ ونوافذ الشر ومداخله مهما كان مصدرها ومهما كان نوعها، لأن مصلحة الإنسان في معاشه ومعاده، عنوان بارز في الشريعة الإسلامية، تنظمه قواعد كلية وأصول جامعة. وإن ظاهرة العدوان على الآخرين بالسحر والشعوذة من خلال الذهاب إلى السحر والمشعوذين، هو بلا ريب نتيجة من نتائج البعد عن تعاليم الإسلام، وتغليب الإنسان نوازع الشر الكامنة فيه، في غيبة الضمير اليقظ والقلب المؤمن بالله تعالى. وفي عصرنا الحاضر وبعدما أضحى السحر والذهاب للسحرة والمشعوذين يشكل ظاهرة اجتماعية خطيرة تزداد معها الشرور والأحقاد، وتكثر الخصومات بين الناس بسببها، وصار التعدي على الآخرين وإيذاؤهم بالسحر ودجل المشعوذين، صورة تتكرر في مواقع كثيرة من المجتمعات الإسلامية، كان لزاماً توضيح خطورة هذه الظاهرة وهذا العمل الذميم الذي لا يقدم عليه سوى الذين ابتلوا بالقلوب الخالية من التربية العقدية الصحيحة التي ضعف فيها خوف الله تعالى ومراقبته في كل صغيرة وكبيرة.

وبسبب أهمية هذا الموضوع المتعلق بجانب هام من جوانب العقيدة الإسلامية ألا وهو التوحيد والتوكل على الله وعدم الاستعانة بغيره، ونظراً لما

يسببه الذهاب للسحرة والمشعوذين من أخطار وأضرار: دينية، واجتماعية، واقتصادية، وأمنية على الفرد والمجتمع فقد قمت بكتابة هذا البحث، الذي تمحورت أهدافه في النقاط التالية:

أولاً: إظهار حقيقة السحر وحكمه للناس، وموقف الشريعة والأنظمة السعودية منه، وزرع الأمل في نفوس المسلمين ببيان أن السحر ما هو إلا مرض كسائر الأمراض، يمكن علاجه وتلافي خطره بالسير على منهج الله تعالى.

ثانياً: محاولة القضاء على الخرافات والشعوذة والأوهام المسيطرة على عقول الناس من جراء السحر ومحاولة العودة إلى المنهج الإسلامي السليم والتزود منه.

ثالثاً: التنبيه على خطر المشعوذين والسحرة والاتقاء منهم والبعد عنهم.

رابعاً: تذكير الدعاة والمفكرين بضرورة بيان الحقائق للناس، وتحذيرهم من الوقوع في هذه الأخطار والأخذ بيدهم إلى الطريق الصحيح.

وسيكون المنهج في البحث هو المنهج الوصفي الاستقرائي مراعياً ما يلي:

أولاً: الاعتماد على أمهات الكتب في التفسير والحديث والفقه والمصادر الإسلامية في التاريخ والعقيدة ثم كتب العلماء المحدثين والمعاصرين.

ثانياً: الاعتماد على النصوص الإسلامية من القرآن الكريم والسنة الشريفة ثم على أقوال السلف من الصحابة والتابعين ومن بعدهم من علماء هذه الأمة.

ثالثاً: الاعتماد على الأدلة العقلية التي لا تخالف النصوص.

رابعاً: التزام الموضوعية عند طرح الأفكار والقضايا، وعند تحقيق الموضوعات التي يدور حولها خلاف، بدون تحيز أو انتقاص لقدر المخالفين، أو تسفيه لآرائهم.

خامساً: الإدلاء ببعض الآراء الشخصية قدر الاستطاعة.

سادساً: الاستفادة من محركات البحث في شبكة المعلومات (الإنترنت) وما طرح فيه حول هذا الموضوع.

وقد اشتمل هذا البحث على مقدمة تناولت فيه أهمية الموضوع وسبب اختياره والمنهج الذي سرت عليه في البحث ثم تحدثت عن النشأة التاريخية للسحر وعرفت السحر لغة واصطلاحاً، وأوردت الأدلة التي تثبت وقوع السحر في الكتاب والسنة، ثم ذكر أقسام السحر، والعلامات التي يعرف بها الساحر، وحكم الساحر في الشريعة الإسلامية، وهل تقبل توبته أم لا؟، والتحصينات الشرعية من السحر، وما الذي يجب تجاه هؤلاء السحرة، ثم بينت موقف بلدنا بلد الحرمين الشريفين من السحر والسحرة، وأوردت نقولاً ونصوصاً من الأنظمة السعودية حول السحر وما يتعلق به، وختمت البحث بأهم النتائج والتوصيات التي توصلت إليها.

المبحث الأول

في ماهية السحر وتحته المطالب التالية:

المطلب الأول

لمحة تاريخية موجزة عن نشأة السحر

السحر جريمة عظيمة وآفة قديمة قدم الإنسانية، عرفته الأمم السابقة وتداولته في زمانها فما من أمة أرسل الله إليها رسولاً إلا اتهمه مترفوها بالسحر والجنون بهتاناً وزوراً كما قال تعالى: ﴿كَذَٰلِكَ مَآ أَتَى ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِهِم مِّن رَّسُولٍ إِلَّا قَالُواْ سَاحِرٌ أَوۡ مَجۡنُونٌ ۝٥٢﴾[1] مما يدل على أن جميع الأمم عرفت السحر وعملت به وانتشر فيما بينها، وممن عرف السحر منذ القدم: أهل بابل ـ وهم من قبل موسى وسليمان ـ عليهما السلام ـ بزمن طويل، حيث قال الله تعالى ﴿وَٱتَّبَعُواْ مَا تَتۡلُواْ ٱلشَّيَٰطِينُ عَلَىٰ مُلۡكِ سُلَيۡمَٰنَۖ وَمَا كَفَرَ سُلَيۡمَٰنُ وَلَٰكِنَّ ٱلشَّيَٰطِينَ كَفَرُواْ يُعَلِّمُونَ ٱلنَّاسَ ٱلسِّحۡرَ وَمَآ أُنزِلَ عَلَى ٱلۡمَلَكَيۡنِ بِبَابِلَ هَٰرُوتَ وَمَٰرُوتَۚ﴾[2] ومن الأمم التي عرفت السحر أيضاً منذ القدم: الآشوريون (٣٠٠٠ ق.م) الذين هاجروا من شبه جزيرة العرب وسكنوا المناطق الجبلية الشمالية في بلاد ما بين النهرين وسموا بهذا الاسم نسبة إلى إلههم الوشي (آشور) كما كان الكنعانيين (٢٥٠٠ ق.م) ـ وهم الشعوب العربية القدمية الذين هاجروا من شبه الجزيرة العربية واستقر قسم منهم في جنوبي سوريا (فلسطين حالياً) قد عرفوا السحر أيضاً.

---

(١) سورة الذاريات: الآية ٥٢.
(٢) سورة البقرة : الآية ١٠٢.

وكذا الرومان القدماء (٧٥٣ ق.م) وأهل فارس (٥٣٩ ق.م) ويعتبر عصر سيدنا موسى عليه السلام هو العصر الذهبي للسحر حيث زاد انتشاره وتنوعت أساليبه وقدر عدد السحرة بالآلاف، وقد كانوا أهم أعوان فرعون في حكمه والتخلص من خصومه، وعندما أرسل الله إليهم سيدنا موسى عليه السلام أيده بالمعجزات التي أبطلت سحرهم كما قال تعالى: ﴿فَأَوْجَسَ فِي نَفْسِهِۦ خِيفَةً مُّوسَىٰ ۝٦٧ قُلْنَا لَا تَخَفْ إِنَّكَ أَنتَ ٱلْأَعْلَىٰ ۝٦٨ وَأَلْقِ مَا فِي يَمِينِكَ تَلْقَفْ مَا صَنَعُوٓاْ ۖ إِنَّمَا صَنَعُواْ كَيْدُ سَٰحِرٍ ۖ وَلَا يُفْلِحُ ٱلسَّاحِرُ حَيْثُ أَتَىٰ ۝٦٩ ﴾[1] كما عرف العرب كغيرهم من الأمم السحر وتداولوه فيما بينهم، وقد ذكر لنا القرآن في مواضع شتى تعلق المشركين من العرب بالسحر ومعرفتهم له، كما قال تعالى﴿وَقَالَ ٱلظَّٰلِمُونَ إِن تَتَّبِعُونَ إِلَّا رَجُلًا مَّسْحُورًا ۝٨ ﴾[2] وقد ثبت وقوع السحر في خلافه أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه حيث أمر بقتل كل ساحر وساحرة، ولا يزال السحر منتشراً في البلاد العربية والإسلامية ـ مع الأسف الشديد ـ ويعد سبباً في بعض الجرائم والمآسي مما يتطلب وقوفاً جماعياً للحد من خطورته[3].

---

(١) سورة طه : الآية ٦٧ ـ ٦٩.

(٢) سورة الفرقان : الآية ٨.

(٣) انظر: فيصل عائض البقمي، مهارات البحث والتحقيق في جرائم السحر والشعوذة، رسالة ماجستير: أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، ١٤٢٣هـ، ص٢٢ـ٣٣ ومحمود قاسم الحمود، السحر في الشريعة الإسلامية (عمان: دار وائل) ط ٢٠٠١م، ص٥٢ وما بعدها.

المطلب الثاني

في تعريف السحر لغة واصطلاحاً

أولاً: تعريف السحر في اللغة:

السحر في اللغة: الأخذة وكل ما لطف مآخذه ودق فهو سحر، وقد سحره يسحره بالفتح سحراً بالكسر، والساحر العالم وسحره خدعه وكذا إذا علله ومنه قوله تعالى: ﴿إنما أنت من المسحرين﴾ والمسحر المخلوق ذو سحر أي رئة وقيل المعلل[(١)].

قال صاحب القاموس: (السحر: كل ما لطف مأخذه ودق، وإن من البيان لسحراً معناه والله أعلم: أنه يمدح الإنسان فيصدق فيه حتى يصرف قلوب السامعين إليه، ويذمه فيصدق فيه حتى يصرف قلوبهم عنه أيضاً، وسحر: كمنع، خدع والمسحور: المفسد من الطعام، واستحر الدين: صاح في السحر) [(٢)] وقد وردت بمعنى الجنون قال تعالى: ﴿إِن تَتَّبِعُونَ إِلَّا رَجُلًا مَّسْحُورًا ﴿٤٧﴾﴾[(٣)].

ثانياً: تعريف السحر في الاصطلاح:

هناك عدة تعاريف لكلمة السحر في الاصطلاح، اختلفت في مضمونها باختلاف فهم أصحابها واجتهادهم في إيجاد تعريف للسحر ونسوق خلال الأسطر القادمة عدداً من هذه التعاريف على النحو التالي:

---

(١) محمد بن بكر الرازي، مختار الصحاح (بيروت: المكتبة العصرية) ط ١٤٢٥هـ، ص٢٨٠.

(٢) مجد الدين بن يعقوب الفيروز آبادي، القاموس المحيط (بيروت: دار إحياء التراث العربي) ط٢، ١٤٢٤هـ، ص٣٧٨.

(٣) سورة الإسراء : الآية ٤٧.

قال ابن قدامة المقدسي رحمه الله (السحر عقد ورقي وكلام يتكلم به أو يكتبه، أو يعمل شيئاً يؤثر في بدن المسحور أو قلبه أو عقله من غير مباشرة له، وله حقيقة، فمنه ما يقتل، وما يمرض، وما يأخذ الرجل عن امرأته فيمنعه وطأها، ومنها ما يفرق بين المرء وزوجه، وما يبغض أحدهما إلى الآخر أو يحبب بين أثنين) [١] وقال ابن العقيم في زاد المعاد: (والسحر هو مركب من تأثيرات الأرواح الخبيثة وانفعال القوى الطبيعية عنها) [٢]وقال الفخر الرازي في تفسيره: (لفظ السحر في عرف الشرع مختص بكل أمر يخفى سببه ويتخيل على غير حقيقته ويجري مجرى التمويه والخداع، ومتى أطلق ولم يقيد أفاد ذم فاعله) [٣] وقال ابن خلدون في مقدمته: (السحر علوم بكفيه استعدادات تقتدر بها النفوس البشرية على التأثير في عالم العناصر، إما بغير معين أو بمعين من الأمور السماوية، والأول هو السحر والثاني الطلسمات) [٤] وقال الشيخ صالح بن فوزان الفوزان: (السحر عبارة عن رقي وعزائم وأدوية وأبخرة يستعملها المشعوذون والدجالون مع استعانتهم بالشياطين، ولا يمكن للساحر أن يتعاطى السحر وأن يؤثر إلا إذا تعامل مع الشياطين وأشرك بالله عز

---

(١) موفق الدين ابن قدامة المقدسي ت٦٢٠هـ المغني، تحقيق: عبد الله التركي وعبد الفتح الحلو بيروت: دار عالم الكتب ط١٤٠٩هـ، ج١٢، ص٢٩٩.

(٢) ابن قيم الجوزية، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر الزرعي الدمشقي، زاد المعاد في هدى خير العباد، تحقيق: شعيب الأرناؤوط وعبد القادر الأرناؤوط، ط ١٤١٢هـ ، ص١٢٥.

(٣) فخر الدين محمد بن عمر الرازي، التفسير الكبير، تحقيق: دار إحياء التراث العربي: بيروت، ط١٤١٧هـ، ج٣، ص٦١٩.

(٤) عبد الرحمن بن محمد بن خلدون، بيروت: مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بدون سنة نشر، ص٤٩٦.

وجل)[١] وعندما سئل الشيخ محمد بن صالح العثيمين رحمه الله عن السحر قال: (هو عبارة عن كل ما لطف وخفى سببه بحيث يكون له تأثير لا يطلع عليه الناس وهو بهذا يشمل التنجيم والكهانة. واللطافة معناها الشيء الخفي اللطيف)[٢].

وهناك عدة تعاريف للسحر قد يطول المقام بذكرها، وهي في الجملة متقاربة من حيث المعنى، ويمكن أن يقال في تعريف السحر: (أقوال وأفعال تقوم على الحيل والخداع وتعتمد على وسائل الرقي والعزائم تؤثر على المسحور وتضره ويعتمد فيها الساحر على الشياطين في عمله)[٣].

---

(١) صالح بن فوزان الفوزان، السحر والشعوذة وأثرهما على الفرد والمجتمع، جمع وإعداد عادل الفريدان، الرياض: دار النجاح للنشر، ط ١٤١٦هـ، ص٤.

(٢) محمد بن صالح العثيمين، فقه العبادات إعداد عبد الله الطيار طبع اللجنة الدائمة للإفتاء ١٤٢٤هـ، ص٦٧.

(٣) صالح بن عبد العزيز الدعفس، جريمة السحر وعقوبتها في الفقه الإسلامي، رسالة ماجستير: أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، ١٤١٩هـ، ص٣٤.

المبحث الثاني

الأدلة من الكتاب والسنة على وجود السحر، وتحته المطالب التالية

المطلب الأول

الأدلة من القرآن الكريم

١ـ قال تعالى:﴿وَٱتَّبَعُواْ مَا تَتْلُواْ ٱلشَّيَٰطِينُ عَلَىٰ مُلْكِ سُلَيْمَٰنَ ۖ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَٰنُ وَلَٰكِنَّ ٱلشَّيَٰطِينَ كَفَرُواْ يُعَلِّمُونَ ٱلنَّاسَ ٱلسِّحْرَ وَمَآ أُنزِلَ عَلَى ٱلْمَلَكَيْنِ بِبَابِلَ هَٰرُوتَ وَمَٰرُوتَ ۚ وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّىٰ يَقُولَآ إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ ۖ فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِۦ بَيْنَ ٱلْمَرْءِ وَزَوْجِهِۦ ۚ وَمَا هُم بِضَآرِّينَ بِهِۦ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ ۚ وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنفَعُهُمْ ۚ وَلَقَدْ عَلِمُواْ لَمَنِ ٱشْتَرَىٰهُ مَا لَهُۥ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنْ خَلَٰقٍ ۚ وَلَبِئْسَ مَا شَرَوْاْ بِهِۦٓ أَنفُسَهُمْ ۚ لَوْ كَانُواْ يَعْلَمُونَ ﴿١٠٢﴾﴾[1]

٢ـ ﴿قَالَ مُوسَىٰٓ أَتَقُولُونَ لِلْحَقِّ لَمَّا جَآءَكُمْ ۖ أَسِحْرٌ هَٰذَا وَلَا يُفْلِحُ ٱلسَّٰحِرُونَ ﴿٧٧﴾﴾[2].

٣ـ ﴿فَلَمَّآ أَلْقَوْاْ قَالَ مُوسَىٰ مَا جِئْتُم بِهِ ٱلسِّحْرُ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ سَيُبْطِلُهُۥٓ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُصْلِحُ عَمَلَ ٱلْمُفْسِدِينَ ﴿٨١﴾ وَيُحِقُّ ٱللَّهُ ٱلْحَقَّ بِكَلِمَٰتِهِۦ وَلَوْ كَرِهَ ٱلْمُجْرِمُونَ ﴿٨٢﴾﴾[3].

---

(١) سورة البقرة : الآية ١٠٢.
(٢) سورة يونس : الآية ٧٧.
(٣) سورة يونس : الآية ٨١ ـ ٨٢.

٤ـ ﴿فَأَوْجَسَ فِي نَفْسِهِۦ خِيفَةً مُّوسَىٰ ﴿٦٧﴾ قُلْنَا لَا تَخَفْ إِنَّكَ أَنتَ ٱلْأَعْلَىٰ ﴿٦٨﴾ وَأَلْقِ مَا فِي يَمِينِكَ تَلْقَفْ مَا صَنَعُوٓاْ ۖ إِنَّمَا صَنَعُواْ كَيْدُ سَٰحِرٍ ۖ وَلَا يُفْلِحُ ٱلسَّاحِرُ حَيْثُ أَتَىٰ ﴿٦٩﴾﴾[1]

٥ـ ﴿۞ وَأَوْحَيْنَآ إِلَىٰ مُوسَىٰٓ أَنْ أَلْقِ عَصَاكَ ۖ فَإِذَا هِيَ تَلْقَفُ مَا يَأْفِكُونَ ﴿١١٧﴾ فَوَقَعَ ٱلْحَقُّ وَبَطَلَ مَا كَانُواْ يَعْمَلُونَ ﴿١١٨﴾ فَغُلِبُواْ هُنَالِكَ وَٱنقَلَبُواْ صَٰغِرِينَ ﴿١١٩﴾ وَأُلْقِيَ ٱلسَّحَرَةُ سَٰجِدِينَ ﴿١٢٠﴾ قَالُوٓاْ ءَامَنَّا بِرَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿١٢١﴾ رَبِّ مُوسَىٰ وَهَٰرُونَ ﴿١٢٢﴾﴾[2].

٦ـ ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلْفَلَقِ ﴿١﴾ مِن شَرِّ مَا خَلَقَ ﴿٢﴾ وَمِن شَرِّ غَاسِقٍ إِذَا وَقَبَ ﴿٣﴾ وَمِن شَرِّ ٱلنَّفَّٰثَٰتِ فِي ٱلْعُقَدِ ﴿٤﴾ وَمِن شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ ﴿٥﴾﴾[3].

قال الحافظ ابن كثير: (ومن شر النفاثات في العقد) قال مجاهد وعكرمة والحسن وقتادة والضحاك: يعني السواحر.أ.هـ[4].

---

(١) سورة طه : الآية ٦٧ ـ ٦٩.
(٢) سورة الأعراف : الآية ١١٧ـ ١٢٢.
(٣) سورة الفلق : الآية ١ـ ٥.
(٤) عماد الدين أبو الفداء إسماعيل بن كثير، تفسير القرآن العظيم (بيروت: مؤسسة الريان) ط١٤٢٠هـ، ج٤، ص٧٤٧.

قال ابن جرير الطبري: أي ومن شر السواحر اللائي ينفثن في عقد الخيط حيث يرقين عليها[١].

جاء في فتح المجيد: إن السحرة إذا أرادوا عمل السحر عقدوا الخيوط ونفثوا على كل عقدة حتى ينعقد كل ما يريدون من السحر، ومعنى قوله تعالى: (ومن شر النفاثات في العقد) السواحر اللآئي يفعلن ذلك، والنفث: هو النفخ من الريق وهو دون التفل، والنفث: فعل الساحر، فإذا تكيفت نفسه بالخبث والشر الذي يريده بالمسحور ويستعين عليه بالأرواح الخبيثة نفخ في تلك العقدة نفخاً معه ريق فيخرج من نفسه الخبيثة نفس ممازج للشر والأذى مقترن بالريق الممازج لذلك، وقد يتساعد هو والروح الشيطانية على أذى المسحور فيصيبه السحر بإذن الله الكوني القدري لا الشرعي[٢].

وفيما يلي أعرض جدولاً فيه إحصاء لما ورد في القرآن الكريم من ألفاظ السحر:

رقم السورة	اسم السورة	رقم الآية	رقم السورة	اسم السورة	رقم الآية
٢	البقرة	١٠٢	٢٦	الشعراء	٣٤، ١٨٥، ١٥٣، ٤٩، ٤٦، ٤١، ٤٠، ٣٨، ٣٥
٥	المائدة	١١٠	٢٧	النمل	١٣
٦	الأنعام	٧	٢٨	القصص	٣٦، ٤٨
١٠	الأعراف	١٣٢، ١٢٠، ١١٦، ١١٣، ١١٢، ١٠٩	٣٤	سبأ	٤٣
١١	هود	٧	٣٨	ص	٤
١٥	الحجر	١٥	٤٣	الزخرف	٤٩، ٣٠، ٢٤
١٧	الإسراء	٤٧، ١٠١	٤٦	الأحقاف	٧
٢٠	طه	٧٣، ٧١، ٧٠، ٦٩، ٦٦، ٦٣، ٥٨، ٥٧	٥١	الذاريات	٥٢، ٣٩
٢١	الأنبياء	٣	٥٢	الطور	١٥
٢٣	المؤمنون	٨٩	٥٤	القمر	٢
٢٥	الفرقان	٨	٦١	الصف	٦
٧٤	المدثر	٢٤	١١٣	الفلق	٤

(١) محمد بن جرير الطبري، تفسير الطبري، تحقيق عبد الله بن عبد المحسن التركي، بيروت: دار عالم الكتب، بدون سنة طبع، ج٢٤، ص٧٤٩.

(٢) عبد الرحمن بن حسين آل شيخ، فتح المجيد شرح كتاب التوحيد، طبع رئاسة إدارة البحوث والإفتاء ١٤٢٢ه، ص٣٠٨.

المطلب الثاني

الأدلة من السنة

١ـ روى البخاري عن عائشة رضي الله عنها قالت: (سحر رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل من بني زريق يقال له لبيد بن الأعصم، حتى كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخيل إليه أنه كان يفعل الشيء وما فعله، حتى إذا كان ذات يوم ـ أو ذات ليلة ـ وهو عندي لكنه دعا ودعا، ثم قال: (يا عائشة أشعرت أن الله أفتاني فيما استفتيته فيه؟ أتاني رجلان فقعد أحدهما عند رأسي والآخر عند رجلي، فقال أحدهما لصاحبه: ما وجع الرجل؟ فقال: مطبوب، قال: من طبّه؟ قال: لبيد بن الأعصم، قال في أي شيء؟ قال: في مشط ومشاطه وجف طلع نخله ذكر. قال: وأين هو؟ قال: في بئر ذروان، فأتاها رسول الله صلى الله عليه وسلم في ناس من أصحابه فجاء فقال: (يا عائشة كأن ماءها نقاعة الحناء، وكأن رؤوس نخلها رؤوس الشياطين). قلت: يا رسول الله أفلا استخرجته قال: قد عافاني الله فكرهت أن أثير على الناس فيه شراً، فأمر بها فدفنت)[1].

ومعاني كلمات الحديث:

مطبوب: مسحور.

---

(١) رواه البخاري في باب السحر حديث رقم ٥٧٦٣، انظر: فتح الباري لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تحقيق: الشيخ عبد العزيز بن باز، دمشق: مكتبة دار الفيحاء، بدون سنة طبع، ج١٠، ص٢٢٢. ورواه مسلم في صحيحه، كتاب الإسلام، باب السحر، حديث رقم ٢١٨٩، الرياض: دار عالم الكتب، ط١٤٢٤هـ، م٧، ج١٤، ص١٨٣.

من طبّه: من سحره؟

المشاطة: الشعر المتساقط من الرأس واللحية عند ترجيلهما.

جف طلع النخلة: الجف الغشاء الذي يكون على الطلع.

الطلع: هو ما يطلع من النخلة ثم يصير ثمراً إذا كانت أنثى، وإن كان ذكراً لم يصر ثمراً، بل يؤكل طرياً ويترك على النخلة أياماً معلومة حتى يصير فيه شيء أبيض مثل الدقيق وله رائحة زكية فيلقح به الأنثى.

نقاعة الحناء: حمراء مثل عصارة الحناء إذا وضعت في الماء.

كأن نخلها رؤوس الشياطين: أي أنها مستدقة كرؤوس الحيات، والحية يقال لها الشيطان، وقيل: أراد أنها وحشة المنظر قبيحة الأشكال.

ومعنى الحديث:

أن اليهود ـ لعنهم الله ـ اتفقوا مع لبيد بن الأعصم، وهو من أسحر اليهود أن يعمل سحراً لرسول الله صلى الله عليه وسلم ويعطوه ثلاثة دنانير، وفعلاً قام ذلك بعمل السحر على شعرات من شعر النبي صلى الله عليه وسلم ـ قيل أنه حصل عليها من جارية صغيرة كانت تذهب إلى بيوت النبي صلى الله عليه وسلم ـ وعقد عليها سحراً له ووضع السحر في بئر ذروان.

والظاهر من جمع طرق الحديث أن هذا السحر كان من نوع عقد الرجل عن زوجته، فكان النبي صلى الله عليه وسلم يخيل إليه أنه يستطيع أن يجامع إحدى زوجاته فإذا اقترب منها لم يستطع ذلك ـ ولم يمس هذا السحر عقله ولا سلوكياته ولا تصرفاته وإنما كان قاصراً على ما ذكر. واختلف في

مدة هذا السحر فقيل أربعين يوماً وقيل ذلك فالله أعلم ثم دعا النبي صلى الله عليه وسلم ربه وألح في الدعاء، فاستجاب الله دعاءه وأنزل ملكين جلس أحدهما عند رأس النبي صلى الله عليه وسلم والآخر عن رجليه، فقال أحدهما ما به؟ فرد عليه الآخر: مطبوب ـ مسحور ـ ، قال: من سحره؟ قال: لبيد بن الأعصم اليهودي، ثم بين أن سحره في مشط ومشاطة من شعر النبي صلى الله عليه وسلم ووضعه في جف طلع نخل ذكر ـ ليكون أقوى وأشد تأثيراً ثم دفنه تحت صخرة في بئر ذروان[1].

قلت: والنبي صلى الله عليه وسلم لم يأمر بقتل لبيد لأنه لا ينتقم لنفسه ولأنه خشى إن قتله أن تثور بذلك فتنة بين المسلمين وبين خلفائه من الأنصار، فكان ذلك سياسية منه صلى الله عليه وسلم، والله أعلم.

٢ـ ما جاء في الحديث المتفق على صحته عنه صلى الله عليه وسلم قال: (اجتنبوا السبع الموبقات، الشرك، والسحر، وقتل النفس وأكل مال اليتيم، وأكل الربا، والتولي يوم الزحف، وقذف المحصنات)[2].

---

(١) انظر: وحيد عبد السلام بالي، الصام البتار في التصدي للسحرة الأشرار، جدة: مكتبة الصحابة، ط١٤١٢هـ، ص٣٥.

(٢) رواه البخاري، انظر: فتح الباري بشرح صحيح البخاري لأحمد بن حجر العسقلاني، مرجع سابق، باب الشرك والسحر من الموبقات، حديث رقم ٥٧٦٤، مرجع سابق، ج١٠، ص٢٣٢، ورواه مسلم في صحيحه، باب الكبائر، حديث رقم ٨٩، بيروت: المكتبة العصرية، ط ١٤٢٢هـ، ج١ ، ص٢٦٣.

٣ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه سلم قال: (من عقد عقدة ثم نفث فيها فقد سحر، ومن سحر فقد أشرك، ومن تعلق بشيء وكل إليه) [١].

٤ـ وعنه صلى الله عليه وسلم أنه قال: (من أتى عرافاً فسأله عن شيء فصدقه، لم تقبل له صلاة أربعين يوماً) [٢].

---

(١) النسائي، شرح السيوطي، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، بيروت: دار البشائر الإسلامية، ط٤، ١٤١٤هـ، ج٧، ص١١٢.

(٢) أبو زكريا محيي الدين النووي، شرح صحيح مسلم، بيروت: دار إحياء التراث العربي ط٢، ١٣٩٢هـ، ج١٤، ص٢٢٧.

المبحث الثالث

في بيان حكم السحر وتعلمه في شريعة الإسلام وهل السحر حقيقة أم خيال

وتحته المطالب التالية

المطلب الأول

بيان حكم السحر وتعلمه

أجمع العلماء على أن فعل السحر وتعلمه حرام وكبيرة من كبائر الذنوب، قال صاحب المغني: (أن تعلم السحر وتعليمه حرام لا نعلم فيه خلافاً بين أهل العلم)[1].

وجاء في فتح المجيد: دلت الآية :﴿ وَلَقَدْ عَلِمُوا۟ لَمَنِ ٱشْتَرَىٰهُ مَا لَهُۥ فِى ٱلْـَٔاخِرَةِ مِنْ خَلَٰقٍ ۚ ﴾[2]على تحريم السحر، وكذلك هو محرم في جميع أديان الرسل عليهم السلام، كما قال تعالى: ﴿وَلَا يُفْلِحُ ٱلسَّاحِرُ حَيْثُ أَتَىٰ ﴿٦٩﴾ ﴾[3] وقد نص أصحاب أحمد أنه يكفر بتعلمه وتعليمه، وقد اختلفوا هل يكفر الساحر أو لا؟ فذهبت طائفة من السلف إلى أنه يكفر وبه قال مالك وأبو حنيفة وأحمد رحمهم الله، قال أصحابه: إلا أن يكون سحره بأدوية وتدخين وسقي شيء لا يضر فلا يكفر. وقال الشافعي: إذا تعلم السحر قلنا له: صف لنا سحرك، فإن وصف ما يوجب الكفر، مثل ما اعتقده أهل بابل في التقرب للكواكب السبعة وأنها تفعل ما يلتمس منها فهو كافر، وإن كان لا

---

(١) موفق الدين ابن قدامة، مرجع سابق، ص٣٠٠.
(٢) سورة البقرة: الآية ١٠٢.
(٣) سورة طه : الآية ٦٩.

يوجب الكفر، فإن اعتقد إباحته كفر وقد سماه الله كفراً بقوله (إنما نحن فتنة فلا تكفر)[١] قال ابن عباس رضي الله عنه: وذلك إنهما علما الخير والشر والكفر والإيمان، فعرفا أن السحر من الكفر[٢]. قال سماحة الشيخ عبد العزيز ابن باز رحمه الله في فتاوى نور على الدرب: (يجب على المسلمين أن يحذروا كتب السحر والتنجيم، ويجب على من يجدها أن يتلفها لأنها تضر المسلم وتوقعه في الشرك والنبي صلى الله عليه وسلم يقول : (من اقتبس شعبة من النجوم فقد اقتبس شعبة من السحر زاد ما زاد)[٣] والله تعالى يقول في كتابه العظيم يقول في كتابه العظيم عن الملكين :﴿ وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّىٰ يَقُولَآ إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ ﴾[٤] فدل على أن تعلم السحر والعمل به كفر، فيجب على أهل الإسلام أن يحاربوا الكتب التي تعلم السحر والتنجيم وأن يتلفوها أينما كانت هذا هو الواجب ولا يجوز لطالب العلم ولا غيره أن يقرأها أو يتعلم ما فيه لأنها تفضي إلى الكفر بالله)[٥] وقال

---

(١) سورة البقرة : الآية ١٠٢.

(٢) انظر: عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ، فتح المجيد شرح كتاب التوحيد، مرجع سابق، ص٢٩٥.

(٣) أبو داود سليمان السجستاني، سنن أبي داود، تعليق: عزت السيد، كتاب الطب، باب في النجوم، حديث رقم ٣٩٠٥، بيروت، دار ابن حزم ط ١٤١٨هـ، ج٤، ص١٤٥.

(٤) سورة البقرة : الآية ١٠٢.

(٥) عبد العزيز ابن باز، فتاوى نور على الدرب، طبع رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء ١٤١٣هـ، ص١٩٢.

الشيخ صالح الفوزان في قوله تعالى ﴿وَلَا يُفْلِحُ ٱلسَّٰحِرُونَ ﴿٧٧﴾﴾[1]. وقوله تعالى ﴿وَلَا يُفْلِحُ ٱلسَّاحِرُ حَيْثُ أَتَىٰ ﴿٦٩﴾﴾[2] دليل على كفر الساحر، لأن الذي لا يفلح أبداً هو الكافر أما المؤمن ولو كان إيمانه ضعيفاً فإنه يفلح بحسب إيمانه ولا يفلس من الإفلاح أبداً إنما الذي يحرم من الإفلاح هو الكافر، وقد عد النبي صلى الله عليه وسلم السحر من الموبقات يعني المهلكات، فدل هذا على قبحه وشدة تحريمه وشناعته وأنه ملك مع ما سبق في آية البقرة من الدلالة على كفر الساحر وتحريم تعلم السحر وتعليمه وأنه كفر)[3].

---

(١) سورة يونس : الآية ٧٧.
(٢) سورة طه : الآية ٦٩.
(٣) صالح بن فوزان، السحر والشعوذة وأثرهما على الفرد والمجتمع، مرجع سابق، ص١٩ـ ٢٠.

المطلب الثاني

هل السحر حقيقة أم خيال

قال الإمام القرطبي رحمه الله:

ذهب أهل السنة إلى أن السحر ثابت وله حقيقة. وذهب عامة المعتزلة وأبو إسحاق الاسترابادي من أصحاب الشافعي إلى أن السحر لا حقيقة له، وإنما هو تمويه وتخييل وإيهام لكون الشيء على غير ما هو به، وأنه ضرب من الخفة والشعوذة، كما قال تعالى: (يخيل إليه من سحرهم أنها تسعى) ولم يقل تسعى على حقيقة، ولكن قال (يخيل إليه). وقال أيضاً: (سحروا أعين الناس). وهذا لا حجة فيه، لأنا لا ننكر أن يكون التخييل وغيره من جملة السحر، ولكن ثبت وراء ذلك أمور جوّزها العقل وورد بها السمع، فمن ذلك ما جاء في هذه الآية من ذكر السحر وتعليمه، ولو لم يكن له حقيقة لم يكن تعليمه، ولا أخبر تعالى أنهم يعلّمونه الناس، فدل على أن له حقيقة. وقوله تعالى في قصة سحره فرعون: (وجاءوا بسحر عظيم) وسورة (الفلق)، مع اتفاق المفسرين على أن سبب نزولها ما كان من سحر لبيد بن الأعصم، وهو مما خرجه البخاري ومسلم وغيرهما عن عائشة رضي الله عنها قالت: سَحر رسول الله صلى الله عليه وسلم يهودي من يهود بني زُرَيق يقال له لبيد بن الأعصم، الحديث. وفيه: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لما حُل السحر: (إن الله شفاني). والشفاء إنما يكون برفع العلة وزوال المرض، فدل على أن له حقاً حقيقة، فهو مقطوع به بإخبار الله تعالى ورسوله على وجوده ووقوعه. وعلى هذا أهل الحل والعقل الذين ينعقد بهم الإجماع، ولا عبرة مع

اتفاقهم بحثالة المعتزلة ومخالفتهم أهل الحق. ولقد شاع السحر وذاع في سابق الزمان وتكلم الناس فيه، ولم يبد من الصحابة ولا التابعين إنكار

وقال ابن قدامة رحمه الله: (والسحر له حقيقة فمنه ما يقتل ويمرض وما يأخذ الرجل عن امرأته فيمنعه وطأها ومنه ما يفرق بين المرء وزوجه، وقال لولا أن السحر له حقيقة، لما أمر الله تعالى بالاستعاذة منه. وقال: وقد روى من أخبار السحرة ما لا يكاد يمكن التواطؤ على الكذب فيه. أهـ[٢].

وقال صاحب الظلال ـ رحمه الله ـ مفصلاً في هذه المسألة:

(إنه ما يزال مشاهداً في كل وقت أن بعض الناس يملكون خصائص لم يكشف العلم عن كنهها بعد لقد سمى بعضها بأسماء لم يحدد كنها ولا طرائقها..

فهذا التنويم المغناطيسي ما هو وكيف يتم؟ كيف يقع أن تيسيطر إرادة على إرادة، وأن يتصل فكر بفكر، فإذ أحدهما يوحي إلى الآخر، وإذا أحدهما يتلقى عن الآخر، كأنما يقرأ من كتاب مفتوح؟

وثمة أمور كثيرة أخرى يماريفيها العلم. إما لأنه لم يجمع منها مشاهدات كافية للاعتراف بها، وإما لأنه لم يهتد إلى وسيلة تدخلها في نطاق تجاربه. هذه الأحكالام التنبئية ـ وفرويد الذي يحاول إنكار كل قوة روحية لم

---

(١) محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، تصحيح هشام البخاري، الرياض، دار عالم الكتب، ط١٤٢٣هـ ج١، ص٤٦.
(٢) موفق الدين ابن قدامة، المغني، المرجع السابق، ج١٢، ص٢٩٩ ـ ٣٠٠.

يستطع إنكار وجودها كيف أرى رؤيا عن مستقبل مجهول، ثم إذا هذه النبوءة تصدق في الواقع بعد حين؟ وهذه الأحاسيس الخفية التي ليس لها اسم بعد. كيف أحس أن أمراً ما سيحدث بعد قليل أو أن شخصاً ما قادم بعد قليل، ثم يحدث ما توقعت على نحو من الأنحاء!.

إنه من المكابرة في الواقع أن يقف إنسان لينفي ببساطة مثل هذه القوى المجهولة في الكائن البشري، لمجرد أن العلم لم يهتد بعد إلى وسيلة يجرب بها هذه القوى. وليس معنى هذا هو التسليم بكل خرافة، والجري وراء كل أسطورة.. إنما الأسلم والأحوط أن يقف العقل الإنساني أما هذه المجاهيل موقفاً مرناً .. لا ينفي على الإطلاق ولا يثبت على الإطلاق، حتى يتمكن بوسائله المتاحة له بعد ارتقاء هذه الوسائل من إدراك ما يعجز الآن عن إدراكه، أو يسلم بأن في الأمر شيئاً فوق طاقته، ويعرف حدوده، ويحسب للمجهول في هذا الكون حسابه..

والسحر من قبيل هذه الأمور. وتعليم الشياطين للناس من قبيل الأمور) اهـ[1].

وقال فضيلة الشيخ محمد بن عثيمين ـ رحمه الله ـ : (السحر حقيقة ولا شك، وهو مؤثر حقيقة، لكن كونه يقلب الشيء أو يحرك الساكن أو يسكن المتحرك، هذا خيال وليس حقيقة، وانظروا إلى قول الله تبارك وتعالى في قصة السحرة في آل فرعون يقول المولى عز وجل: ﴿سَحَرُوٓاْ أَعۡيُنَ ٱلنَّاسِ

(١) سيد قطب، في ظلال القرآن، القاهرة، دار الشروق ط ١٩٧٢م، ج١، ص٩٦ ـ ٩٧.

وَٱسۡتَرۡهَبُوهُمۡ وَجَآءُو بِسِحۡرٍ عَظِيمٖ ﴿١١٦﴾[1] كيف سحروا أعين الناس؟ سحروا أعين الناس حتى صار الناس ينظرون إلى هذه الحبال والعصي وكأنها تعابين تمشي، كما قال تعالى: ﴿يُخَيَّلُ إِلَيۡهِ مِن سِحۡرِهِمۡ أَنَّهَا تَسۡعَىٰ ﴿٦٦﴾﴾[2] فالسحر باعتبار تأثيره في قلب الأشياء وتحريك الساكن أو تسكين متحرك هذا ليس له أثر، لكن في كونه يسحر أو يؤثر على المسحور حتى يرى الساكن متحركاً والمتحرك ساكناً هذا أثره ظاهر جداً، إذن فله حقيقة، ولهذا يؤثر على بدن المسحور وعقله وحواسه وربما يهلكه[3].

وذكر فضيلة الشيخ عبد الله الخليفي إمام وخطيب المسجد الحرام رحمه الله تعالى: (وقد دل قوله تعالى: من شر النفاثات في العقد على تأثير السحر وأن له حقيقة وقد أنكر ذلك طائفة من أهل الكلام وقالوا إنه لا تأثير للسحر لا في مرض ولا في قتل ولا في حل ولا عقد، قالوا إنما لك تخييل لأعين الناظرين لا حقيقة له سوى ذلك وهذا خلاف ما تواترت به الآثار عن الصحابة والسلف واتفق عليه الفقهاء والسحر يؤثر مرضاً وقتلاً وحلاً وعقداً وحباً وبغضاً وغير ذلك من الآثار الموجودة يعرفه الناس وكثير منهم قد علمه ذوقاً بما أصيب به[4].

---

(١) سورة الأعراف : الآية ١١٦.
(٢) سورة طه : الآية ٦٦.
(٣) محمد بن صالح العثيمين، فقه العبادات، مرجع سابق، ص٦٩.
(٤) عبد الله بن محمد الخليفي، دواء القلوب والأبدان من وساوس الشيطان، ط ١٤٠١هـ، ص٥٣ ـ ٥٤.

المبحث الرابع

في أقسام السحر والعلامات التي يعرف بها الساحر وتحته المطالب التالية

المطلب الأول

تقسيم العلماء المتقدمين للسحر

ونقف في هذا المطل على ما ذكره الإمام الفخر الرازي في تفسيره[1] حيث فصل القول في ذكر أنواع السحر على النحو التالي:

النوع الأول: سحر الكلدانيين والكسدانيين الذين كانوا في قديم الدهر وهم قوم يعبدون الكواكب ويزعمون أنها هي المدبرة لهذا العالم، ومنها تصدر الخيرات والشرور والسعادة والنحوسة وهم الذين بعث الله تعالى إبراهيم عليه السلام مبطلاً لمقالتهم ورداً عليهم في مذهبهم.

النوع الثاني من السحر:

سحر أصحاب الأوهام والنفس القوية، قالوا: اختلف الناس في أن الذي يشير إليه كل أحد لقوله: (أنا) ما هو؟ فمن الناس من يقول: إنه هو هذه البنية، ومنهم من يقول: بأنه موجود وليس بجسم ولا بجسماني. أما إذا قلنا إن الإنسان هو هذه البنية، فلا شك أن هذه البنية مركبة من الأخلاط الأربعة، فلم يجوز أن يتفق في بعض الأعصار الباردة أن يكون مزاجه مزاجاً من الأمزجة في ناحية من النواحي يقتضي القدرة على خلق الجسم والعلم بالأمور الغائبة عنا والمتعذرة، وهكذا الكلام إذا قلنا الإنسان جسم سار في

---

(١) فخر الدين محمد الرازي، التفسير الكبير، مرجع سابق، ج١، ص٦٢٣ وما بعدها.

هذه البنية، أما إذا قلنا: إن الإنسان هو النفس فلم لا يجوز أن يقال: النفوس مختلفة فيتفق في بعض النفوس إذا كانت لذاتها قادرة على هذه الحوادث الغريبة مطلعة على الأسر الغائبة.

النوع الثالث من السحر:

الاستعانة بالأرواح الأرضية، وهم الجن مما أنكره بعض المتأخرين من الفلاسفة والمعتزلة، أما أكابر الفلاسفة فإنهم ما أنكروا القول به إلا أنه سموها بالأرواح الأرضية وهي في أنفسها مختلفة منها خيرة ومنها شريرة، فالخيرة هم مؤمنو الجن والشريرة هم كفار الجن وشياطينهم، واتصال النفوس الناطقة بها أسهل من اتصالها بالأرواح السماوية، إلا أن القوة الحاصلة للنفوس الناطقة بها أسهل من اتصالها بالأرواح السماوية، إلا أن القوة الحاصلة للنفوس الناطقة بسبب اتصالها بهذه الأرواح الأرضية أضعف من القوة الحاصلة إليها بسبب اتصالها بتلك الأرواح السماوية، أما أن الاتصال أسهل فلأن المناسبة بين نفوسنا وبين الأرواح، وأما أن القوة يسبب الاتصال بالأرواح السماوية أقوى فلأن الأرواح السماوية هي بالنسبة إلى الأرواح الأرضية كالشمس بالنسبة إلى الشعلة، والبحر بالنسبة إلى القطرة، والسلطان بالنسبة إلى الرعية. قالوا: وهذه الأشياء وإن لم يقم على وجودها برهان قاهر فلا أقل من الاحتمال والأماكن، ثم إن أصحاب الصنعة وأرباب التجربة شاهدوا أن الاتصال بهذه الأرواح الأرضية يحصل بأعمال سهلة قليلة من الرقي والدخن والتجريد، فهذا النوع هو المسمى بالعزائم وعمل تسخير الجن.

قال الدكتور المرصفي في تعليقه على هذا النوع[١]: (والـذي نعتقـده نحن المؤمنين أن في الكون قوى غير منظورة، وعوالم كثير غير محسوسة منها:

١ـ أرواح الموتى: فعقيدتنا أنها باقية بعد الموت، وأنها لا تفنى بفنـاء الجسد، وأنها تنعم أو تعذب، وأن القرآن أخبرنا عن الشهدان أنهم: ﴿أَحْيَآءٌ عِندَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ ۝١٦٩ فَرِحِينَ بِمَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ﴾[٢] وهـــذا بالنسبة لأرواحهم، أما أجسادهم فقد تكون عظاماً نخرة أو تراباً مبعثرة وهذا بناءً على أن الروح قائمة بنفسها كما هو مقتضي أصول أهـل السـنة، وقـد خاطب الله النفس بالرجوع والدخول والخروج، ودلت النصوص الصـريحة على أنها تصعد وتنزل وتقبض وتمسك وترسل وتنفتح لهـا أبـواب السـماء وتسجد وتتكلم ... الخ ما ورد.

٢ـ الملائكة: وهم خلق نوراني غير محسوس، يقومون بوظائف شتى منها: حفظ الإنسان، وكتابة أعماله، وقـبض روح: كمـا قـال تعـالى: ﴿وَإِنَّ عَلَيْكُمْ لَحَٰفِظِينَ ۝١٠ كِرَامًا كَٰتِبِينَ ۝١١﴾[٣] وقولـه تعـالى: ﴿ٱلَّذِينَ تَتَوَفَّىٰهُمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ طَيِّبِينَ ۙ﴾[٤].

---

(١) انظر: سعد المرصفي، السحر والسحرة في ضـوء الحـديث النبـوي، الكويـت، ذات السلاسل ١٤٠٨هـ، ص٤٩، وما بعدها.
(٢) سورة آل عمران : الآية ١٦٩ ـ ١٧٠.
(٣) سورة الانفطار : الآية ١٠ ـ ١١.
(٤) سورة النحل : الآية ٣٢.

٣ـ الجن: وهم عالم آخر، لكنهم مكلفون كالإنس: قال تعالى: ﴿ وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴿٥٦﴾﴾[١] والكفرة من هؤلاء الجن هم الشياطين، وهم ذرية إبليس وجنوده وقد قال تعالى: ﴿إِنَّهُۥ يَرَىٰكُمْ هُوَ وَقَبِيلُهُۥ مِنْ حَيْثُ لَا تَرَوْنَهُمْ ۗ ﴾[٢] أهـ.

النوع الرابع من السحر:

من السحر التخيلات والأخذ بالعيون والشعبذة، ومبناه على أن البصر قد يخطئ ويشتغل بالشيء المعين دون غيره ألا ترى ذا الشعبذة الحاذق يظهر عمل شيء يذهل أذهان الناظرين به ويأخذ عيونهم إليه حتى إذا استفرغهم الشغل بذلك الشيء بالتحديق ونحوه عمل شيئاً آخر عملاً بسرعة شديدة، وحينئذ يظهر لهم شيء آخر غيرما تنظروه فيتعجبون منه جداً ولو أنه سكت ولم يتكلم بما يصرف الخواطر إلى ضد ما يريد أن يعلمه، ولم تتحرك النفوس والأوهام إلى غير ما يريد إخراجه، لفطن الناظرون لكل ما يفعله.

قال ابن كثير تفسره: إن سحر السحرة بين يدي فرعون إنما كان من باب الشعبذة ولهذا قال تعالى: (فلما ألقوا سحروا بأعين الناس واسترهبوهم وجاءوا بسحر عظيم) وقال تعالى: (يخيل إليه من سحرهم أنها تسعى) قالوا: ولم تكن تسعى في نفس الأمر، والله أعلم[٣].

---

(١) سورة الذاريات : الآية ٥٦.
(٢) سورة الأعراف : الآية ٢٧.
(٣) عماد الدين أبو الفداء إسماعيل بن كثير، تفسير القرآن العظيم، مرجع سابق، ج١، ص١٩٤.

النوع الخامس من السحر:

الأعمال العجيبة التي تظهر من تركيب آلات مركبة على النسب الهندسية كفارس على فرس في يده بوق كلما مضت ساعة من النهار ضرب بالبوق من غير أن يمسه أحد ـ ومنها الصور التي تصورها الروم والهند حتى لا يفرق الناظر بينهما وبين الإنسان حتى يصورونها ضاحكة وباكية، إلى أن قال: فهذه الوجوه من لطيب أمور التخاييل، قال: وكان سحر سحرة فرعون من هذا القبيل. قال ابن كثير: إنهم عمدوا إلى تلك الحبال والعصي فحشوها زئبقاً فصارت تتلوى بسبب ما فيها من ذلك الزئبق فيخيل إلى الرائي أنها تسعى باختيارها[1].

النوع السادس من السحر:

التعليق للقلب، وهو أن يدعي الساحر أنه عرف الاسم الأعظم وأن الجن يطيعونه وينقادون له في أكثر الأمور فإذا اتفق أن يكون السامع لذلك ضعيف العقل قليل التمييز اعتقد أنه حق وتعلق قلبه بذلك وحصل في نفسه نوع من الرعب والمخافة فإذا ما حصل الخوف ضعفت القوى الحساسة فحينئذ يتمكن الساحر أن يفعل ما يشاء. قال ابن كثير: هذا النمط يقال له التنبلة وإنما يروج على ضعفاء العقول من بني آدم.

وفي علم الفراسة ما يرشد إلى معرفة كامل العقل من ناقصة فإذا كان النبيل حاذقاً في علم الفراسة عرف من ينقاد له من الناس من غيره.

---

(١) المرجع نفسه، ص١٩٤.

النوع الثامن من السحر:

السعي بالنميمة والتقريب من وجوه خفيفة لطيفة وذلك شائع في الناس. قال ابن كثير النميمة على قسمين تارة تكون على وجه التحرش بين الناس وتفرق قلوب المؤمنين فهذا حرام متفق عليه، فأما إن كان على وجه الإصلاح بين الناس وائتلاف كلمة المسلمين أو يكون على وجه التخذيل والتفريق بين جموع الكفرة، فهذا أمر مطلوب، وكما فعل نعيم بن مسعود في تفريقه بين كلمة الأحزاب وبين قريظة: جاء إلى هؤلاء فنمى إليهم عن هؤلاء كلاماً، ونقل من هؤلاء إلى أولئك شيئاً آخر، ثم لأم بين ذلك فتناكرت النفوس وافترقت، وإنما يحذو على مثل هذا الذكاء ذو البصيرة النافذ والله المستعان[1].

---

(١) المرجع نفسه، ص١٩٥.

المطلب الثاني

تقسيم المعاصرين للسحر

ونورد هنا ما ذكره فضيلة الشيخ صالح بن فوزان الفوزان عضو هيئة كبار العلماء بالمملكة العربية السعودية عن أنواع السحر، حيث ذكر:

النوع الأول: التنجيم، قال صلى الله عليه وسلم: (من اقتبس علماً من النجوم فقد اقتبس شعبة من السحر زاد ما زاد) [1] فالمنجمون سحرة الذي يتعاطون علم النجوم ويستدلون به على الحوادث الأرضية ويقول إذا طلع النجم الفلاني يحصل مرض ويحصل موت في الناس أو يحصل مطر وخصب وإذا طلع النجم الفلاني تغلو الأسعار أو ترخص الأسعار هذا كفر لأنه ادعاء لعلم الغيب لأنه لا يعلم ما يجري في المستقبل من حياة أو موت وغلاء ورخص وجدب وقحط لا يعلم هذا إلا الله سبحانه وتعالى أما معرفة علم النجوم الذي هو علم الحساب ودرجات الفلك وفصول السنة مواقيت الصلاة.. فهو مباح ليس سحراً لأن الله خلق النجوم لثلاث: زينة السماء ورجوماً للشياطين وعلامات يهتدي بها ﴿ وَهُوَ ٱلَّذِى جَعَلَ لَكُمُ ٱلنُّجُومَ لِتَهْتَدُواْ بِهَا فِى ظُلُمَٰتِ ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ ﴾[2] ﴿إِنَّا زَيَّنَّا ٱلسَّمَآءَ ٱلدُّنْيَا بِزِينَةٍ ٱلْكَوَاكِبِ ۝٦ وَحِفْظًا مِّن كُلِّ شَيْطَٰنٍ مَّارِدٍ ۝٧ ﴾[3] أما المقصود منها

---

(١) سبق تخريجه ص١٧.
(٢) سورة الأنعام : الآية ٩٧.
(٣) سورة الصافات : الآية ٦، ٧.

الاستدلال على ما يجري في الأرض من الحوادث فهذا عمل السحر وعمل المنجمين.

النوع الثاني: النفث في الخيوط وعقدها كما قال الله سبحانه وتعالى: ﴿وَمِن شَرِّ ٱلنَّفَّٰثَٰتِ فِى ٱلْعُقَدِ ۝٤﴾[1] عقد الخيوط والنفث فيها مع قراءة أسماء الشياطين والتعوذات الشيطانية، هذا نوع من السحر بل هو أعظم أنواع السحر والعياذ بالله وهذا كفر صريح.

النوع الثالث: من أنواع السحر علم البيان قال صلى الله عليه وسلم: (إن من البيان لسحراً)[2]. لأن فصاحة اللسان والبلاغة في الخطابة قد تكون من أنواع السحر أحياناً لأن الخطيب والمتكلم إذا أعطى بلاغة خيّل على الناس وزين لهم الباطل وبهرج لهم الحجج فقلب الحق باطلاً والباطل حقاً، قال حفظه الله: ودعاة الضلال والعياذ بالله من هذا النوع.

النوع الرابع: النميمة، وهي نقل الحديث بين الناس على وجه الإفساد. والنمامم يفسد في ساعة ما يفسده الساحر في سنة. لأن الساحر قد يكون إفساده محصور بين اثنين أو بين ثلاثة أو جماعة قليلة لكن النمام يفسد المجتمع كله. وإن كان النمام لا يأخذ حكم الساحر في الكفر لكن عمله يشبه عمل الساحر وهو لا يكفر لأن النميمة كبيرة من كبائر الذنوب لا تصل إلى حد الكفر لكن النميمة تؤثر مثل عمل الساحر أو أشد وإنما سمى ساحراً من

---

(١) سورة الفلق : الآية ٤.

(٢) رواه البخاري، انظر: فتح الباري بشرح صحيح البخاري للإمام العسقلاني باب أن من البيان لسحراً، حديث رقم ٥٧٦٧، مرجع سابق، ج١٠، ص٢٣٧.

ناحية أثر النميمة فقط. والنمام يعتبر فاسقاً لأنه فاعل لكبيرة من كبائر الذنوب يجب عليه التوبة إلى الله من ذلك العمل فهذه من أنواع السحر التي بينها صلى الله عليه وسلم من أجل تُجتنب ويبعد عنها[1].

وقال بعضهم أن السحر ينقسم إلى ثلاثة أقسام[2]:

١ـ سحر يؤثر من تلقاء نفسه، وهو ما يصدر عن الشيطان، أو أحد أعوانه، وهو أقوى أنواع السحر.

٢ـ سحر يقوم به الساحر بمساعدة الأرواح الشريرة، وهو أضعف من سابقه ومفعوله لا يدوم، إلا إذا تكرر عمله، ومن السهل علاجه وإبطال مفعوله.

٣ـ سحر يستعين فيه الساحر بقوة الحروف الهجائية، والأعداد، والكواكب، والأجرام السماوية، وهو أصعب أنواع السحر، ويستلزم الحيطة والحذر، ويجهله أكثر الناس.

ويتبين من خلال التقسيمات السابقة للسحر أن العلماء أقحموا في السحر ما ليس فيه، والسبب في ذلك أنهم اعتمدوا على المعنى اللغوي للسحر، وهو ما لطف وخفي سببه، ومن هنا أدخلوا فيه الاختراعات

---

(١) انظر: صالح بن فوزان الفوزان، السحر والشعوذة وأثرهما على الفرد والمجتمع، مرجع سابق، ص٢٣، وما بعدها. وصالح بن فوزان الفوزان، محاضرات في العقيدة والدعوة، القاهرة، مركز فجر للطباعة، ط١٤٢٤هـ، ج٢، ص١٨٨ وما بعدها.

(٢) انظر: عبد الله محمد الطيار، بلاد الحرمين والموقف الصارم من السحر والحسرة، الرياض، دار الوطن، ط١٤١٧هـ، ص٢١ ـ ٢٢.

العجيبة، والأمور تصدر عن خفة اليد، والسعي بين الناس بالنيمية، وما شكلها من الأمور، التي يكون سببها غيرظاهر.

وبناء عليه فالذي يظهر أن أقسام السحر ثلاثة وهي:

١ـ سحر حقيقي.

٢ـ سحر تخييل.

٣ـ سحر مجازي.

المطلب الثالث

بعض القرائن والعلامات التي يعرف بها السحر[1]

إن للساحر علامات يعرف بها، فإذا وجدت واحدة منها في أحد المعالجين فهو ساحر بدون أدنى شك، وهذه العلامات والقرائن عرفت عن طريق التواتر والاستفاضة إما باعترافات سحرة، وإما بكلام الموثوقين من الرقاة والمعالجين، ومن هذه العلامات والقرائن:

١ـ أن يسأل المريض عن اسمه واسم أمه.

٢ـ أن يأخذ أثراً من آثار المريض مثل: ثوب، شماغ، غترة، منديل، فانيلة، سروال، طاقية، وغير ذلك من الملابس، وغيرها مما يستخدمه المصاب.

٣ـ أحياناً يطلب حيواناً بصفات معينة ليذبحه، ولا يذكر اسم الله عليه، وربما لطّخ بدمه أماكن الألم من المريض، أو يرمي به في مكان خرب.

٤ـ كتابة الطلاسم.

٥ـ تلاوة الطلاسم والعزائم غير المفهومة.

٦ـ إعطاء المريض حجاباً يحتوي على مربعات بدخلها حروف، أو أرقام.

---

(١) انظر: المرجع نفسه، ص٢٣ وما بعدها. ووحيد عبد السلام بالي، الصارم البتار، مرجع سابق، ص٧٧ وما بعدها. وفيصل عائض البقمي، مهارات البحث والتحقيق في جرائم السحر والشعوذة، مرجع سابق، ص١٠٨ وما بعدها.

٧ـ يأمر المريض بأن يعتزل الناس فترة معينة في غرفة لا تدخلها الشمس.

٨ـ استغلال المرضى من الناحية المادية وطلب الأموال الطائلة.

٩ـ الخلوة بالنساء دون رادع ديني أو وازع أخلاقي، وقد يصل الأمر إلى فعل الفاحشة والعياذ بالله ويسميها العامة (الحجبة).

١٠ـ أحياناً يطلب من المريض ألا يمس الماء لمدة معينة، غالباً ما تقدر بأربعين يوماً.

١١ـ يعطي للمريض أشياء يدفنها في الأرض.

١٢ـ يعطي للمريض أوراقاً يحرقها ويتبخر بها.

١٣ـ يتمتم بكلام غير مفهوم وخارج تماماً عن اللغة العربية.

١٤ـ أحياناً يخبر الساحر المريض باسمه، واسم بلده، ومشكلته التي جاء من أجلها، بدون أن يذكر له المريض ذلك.

١٥ـ يكتب للمريض حروفاً مقطعة في ورقة (حجاب) أو في طبق من الخزف الأبيض ويأمر المريض بإذابته وشربه.

١٦ـ الاحتفاظ بكتب تعليم السحر، وجعلها من أشيائه الخاصة.

١٧ـ الاحتفاظ بجلود وأظافر حيوانات، وذئات على وجه الخصوص.

١٨ـ أن مدعي العلاج منهم إذا أجروا الكشف على المريض لم يخبروه بالحال، بل يمهلوه مدة من الزمن، ثم يخبروه بأن الذي فيه من السحر أو العين.

١٩ـ القيام بأفعال الكفر والردة، كأن يضع المصحف أسفل قدمه ويطأ به بداخل الحمامات وأماكن النجاسات، أو يتغوط عليه ونحو هذه الأفعال لإرضاء الشياطين.

٢٠ـ الادعاء ببعض الخوارق للتلبيس على الناس بأنهم من أولياء الله وأن هذه الخوارق من الكرامات التي خصها الله لعباده الصالحين، وهي في حقيقة الأمر من أعمال الشياطين الذين يتقربون إليهم من دون الله ليقدموا لهم مثل هذه الخدمات ليفتتن الناس بهم ويتعلق السذج بهم ليسهل ابتزازهم والنصب عليهم.

وهذه العلامات والقرائن إنما هي على سبيل المثال لا الحصر، وإلا فإن الكلام عنها وعن تفاصيلها يطول، وحسبنا منها ما ذكرنا، وعلى المسلم أن يكون على علم وبصيرة بها لئلا يقع في حبائل هؤلاء الأشرار الذي يفسدون في الأرض ولا يصلحون.

المبحث الخامس

في بيان عقوبة الساحر وتوبته، وتحته المطالبة التالية

المطلب الأول

عقوبة الساحر المسلم

أجمع العلماء على أن تعلم وعمل السحر حرام وأنه كبيرة من كبائر الذنوب، وإذا كان في السحر قول أو فعل يقتضي الكفر قتل الساحر لردته، وإن كان فيه ما يقتضي أنه قتل بسحره نفساً معصومة، قتل قصاصاً إن أقر أنه قتل بسحره وهذا بالاتفاق[1] وأما إن مارس السحر ولم يأت فيه بكفر، ولم يقع منه ما يوجب حد الردة والقصاص، ففي هذه الحالة، اختلف الفقهاء في عقوبته وتحديدها بحد معين نظراً لتعدد أنواع السحر والاختلاف في كفر السحر من عدم كفره، وذلك على قولين:

القول الأول: وهو ما ذهب إليه جمهور أهل السنة من الصحابة والتابعين والحنفية والماليكة والحنفية والمالكية والحنابلة: أنه متى ما ثبتت جريمة السحر بحق إنسان بإقرار أو بينة وجب قتله مطلقاً من غير استتابة إلا أن يتوب قبل القدرة عليه.

قال الإمام أبو حنيفة رحمه الله : (يقتل الساحر إذا علم أنه ساحر ولا يستتاب ولا يقبل قوله إني أترك السحر وأتوب منه، فإذا أقرّ أنه ساحر فقد

---

(١) انظر: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، فتح الباري بشرح صحيح البخاري بترقيم محمد فؤاد عبد الباقي، دمشق، مكتبة دار الفيحاء، بدون سنة طبع، ج١٠، ص٢٣٤، وفؤاد عبد المنعم، محاضرات في فقه التعزير، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، ص١٠.

حل دمه، وإن شهد عليه شاهدان أنه ساحر فوصفوا ذلك بصفة يعلم أنه ساحر قتل ولا يستتاب، وإن أقرّ فقال: كنت أسحر وتركت هذا منذ زمان قبل منه ولم يقتل. وكذا لو شهد عليه أنه كان مرة ساحر وأنه ترك منذ زمان لم يقتل إلا أن يشهدوا أنه الساعة ساحر وأقرّ بذلك فيقتل[١].

وقال الإمام مالك رحمه الله: (الساحر كافر ولا يستتاب بل يحتم قتله كالزنديق)[٢].

وقال ابن قدامة رحمه الله: (... وحد الساحر القتل، روى ذلك عن عمر وعثمان ابن عفان وابن عمر وحفصة وجندب بن عبد الله وجندب بن كعب وقيس ابن سعد وعمر بن عبد العزيز وهو قول أبي حنيفة ومالك ... إلى أن قال: وهل يستتاب الساحر؟ فيه روايتان: أحدهما: لا يستتاب، وهو ظاهر ما نقل عن الصحابة فإنه لم ينقل عن أحد منهم أنه استتاب ساحر)[٣] وقال عياض رحمه الله : (وبقول مالك قال أحمد وجماعة من التابعين)[٤].

وقال القرطبي رحمه الله: (اختلف الفقهاء في حكم الساحر المسلم: فذهب مالك إلى أن المسلم إذا سحر بنفسه بكلام يكون كفراً يقتل ولا

---

(١) انظر: أبو بكر أحمد علي الرازي الجصاص، أحكام القرآن، بيروت، دار إحياء التراث العربي، ط١٤١٢هـ، ج١، ص٦٠.
(٢) انظر: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، فتح الباري، مرجع سابق، ج١٠، ص٢٢٤.
(٣) انظر: موفق الدين عبد الله بن قدامة المقدسي، المغني، مرجع سابق، ج١٢، ص٣٠٢.
(٤) انظر: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، فتح الباري، مرجع سابق، ج١٠، ص٢٢٤.

يستتاب ولا تقبل توبته، لأنه أمر يستسر به كالزنديق والزاني. وهو قول أحمد بن حنبل وأبي ثور وإسحاق والشافعي وأبي حنيفة، وروى قتل الساحر عن عمر وعثمان وابن عمر وحفصة وأبي موسى وقيس بن سعد وعن سبعة من التابعين)[١].

وجمهور الحنابلة قالوا بقتل الساحر لمجرد سحره، وهناك رواية عن أحمد أنه لا يرى ذلك، وحده قتله بالسيف إما كفراً إذا اعتقد حله لأنه حراماً مجمعاً عليه، وأيضاً إذا عمل بالسحر مثل أن يركب مكنسة فتسير به في الهواء، ويقتل قصاصاً إذا قال سحري ينفع وأقدر على القتل به، قتل ولو لم يقتل به، يكاد منه أن قتل بما يقتل غالباً[٢].

وأدلة القائلين بقتل الساحر مطلقاً، ما يلي:

أولاً: قوله تعالى: ﴿وَٱتَّبَعُواْ مَا تَتْلُواْ ٱلشَّيَٰطِينُ عَلَىٰ مُلْكِ سُلَيْمَٰنَ ۖ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَٰنُ وَلَٰكِنَّ ٱلشَّيَٰطِينَ كَفَرُواْ يُعَلِّمُونَ ٱلنَّاسَ ٱلسِّحْرَ وَمَآ أُنزِلَ عَلَى ٱلْمَلَكَيْنِ بِبَابِلَ هَٰرُوتَ وَمَٰرُوتَ ۚ وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّىٰ يَقُولَآ إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ ۖ﴾[٣].

---

(١) انظر: محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، الرياض، دار عالم الكتب، ط١٤٢٣هـ، م١، ج٢، ص٤٧.

(٢) انظر: حياة سعيد عمر با أخضر، موقف الإسلام من السحر، رسالة ماجستير، جامعة أم القرى، ١٤٠٩هـ، ج٢، ص٥٢٣.

(٣) سورة البقرة : الآية ١٠٢.

ووجه الدلالة من الآية: أنها تدل على أن السحر كفر من وجوه، أحدها: نفي الكفر عن سليمان عليه السلام في معرض اتهامه بالسحر وإثباته للشياطين لتعليمهم الناس السحر دليل على أن السحر كفر. ثانيهما: تحذير الملكين من تعلم السحر بأنه كفر، وهذا دليل على أن الساحر كافر، وإذا ثبت كفره، فإن كان مسلماً قبل ذلك أو قد ظهر منه الإسلام في وقت كفره بفعل السحر فاستحق القتل بقوله صلى الله عليه وسلم (من بدل دينه فاقتلوه)[1].

ثانياً: قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا جَزَٰٓؤُاْ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَسۡعَوۡنَ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَسَادًا أَن يُقَتَّلُوٓاْ أَوۡ يُصَلَّبُوٓاْ ...﴾[2] ووجه الدلالة من الآية: الاستدلال بظاهرها على وجوب قتل الساحر حداً لأنه من أهل السعي في الأرض بالفساد، لعمله السحر، واستدعائه الناس إليه أيضاً لكفره بعمله هذا، ثم لما كان مع كفره ساعياً في الأرض بالفساد كان وجوب قتله حداً فلم يسقط بالتوبة كالمحارب إذا استحق القتل لم يسقط ذلك عنه بالتوبة فهو مشبه للمحارب[3].

ثالثاً: ما رواه الترمذي عن الحسن عن جندب أنه صلى الله عليه وسلم قال: (حد الساحر ضربه بالسيف) وضعف الترمذي إسناد هذا الحديث وقال: (هذا حديث لا نعرفه مرفوعاً إلا من هذا الوجه، وإسماعيل بن مسلم الملكي أحد رواته يضعف الحديث، وإسماعيل بن مسلم العبدري البصري أحد وراة الحديث أيضاً، قال وكيع فيه: هو ثقة ويروي عن الحسن

---

(١) انظر: أحكام القرآن للجصاص، سابق، ج١، ص٦٥.
(٢) سورة المائدة : الآية ٣٣.
(٣) انظر: أحكام القرآن للجصاص، مرجع سابق، ج١، ص٦٥.

أيضاً والصحيح عن جندب موقوف، والعمل على هذا عند بعض أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم)[١].

رابعاً: ما روى عن محمد بن عبد الرحمن بن سعيد أنه بلغه أن حفصة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قتلت جارية سحرتها فأمرت بها فقتلت. قال مالك في الساحر إذا سحر هو بنفسه ولم يعمل له ذلك غيره: السحر الذي ذكر الله عز وجل﴿وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ مَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلَاقٍ﴾[٢] قال: فإني أرى عليه القتل إذا عمل ذلك هو بنفسه[٣].

خامساً: ما روى عن قتل الساحر عن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل: عمر بن الخطاب وعثمان بن عفان وابن عمر وحفصة وأبي موسى وقيس بن سعد وعن سبعة من التابعين منهم عمر بن عبد العزيز، وهؤلاء من اتقى الناس وأرصهم على دماء المسلمين وحرمتها[٤]. وفيما يلي استعراض لأسماء من قال (بقتل الساحر مطلقاً) من الصحابة والتابعين وتابعيهم إلى عصرنا الحاضر[٥].

---

(١) محمد بن عيسى الترمذي، سنن الترمذي، تحقيق: محمد أحمد شاكر، القاهرة، ط١، ١٣٥٩هـ، ج٤، ص٦٠.
(٢) سورة البقرة : الآية ١٠٢.
(٣) مالك بن أنس الأصبحي، الموطأ، تحقيق: عبد المجيد تركي، بيروت، دار الغرب الإسلامي، ط١٩٩٤م، ص٢٤٤.
(٤) انظر: محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، مرجع سابق، م١، ج٢، ص٤٨.
(٥) جمال فريحان الحارثي، أقوال الأئمة الأبرار في الحكم على السحرة الأشرار، الرياض، دار السلف، ط١٤١٨هـ، ص٣٨.

من الصحابة:

١ـ عمر بن الخطاب.

٢ـ عثمان بن عفان.

٣ـ عبد الله بن عمر بن الخطاب.

٤ـ عبيد الله بن عمر بن الخطاب.

٥ـ حفصة بنت عمر بن الخطاب.

٦ـ جندب بن عبد الله البجلي.

٧ـ جندب بن كعب الأزدي.

٨ـ قيس بن سعد.

٩ـ أبو موسى الأشعري عبد الله بن قيس.

١٠ـ قيس بن ربيعة.

من التابعين:

١ـ عمر بن عبد العزيز.

٢ـ غلام عمر بن عبد العزيز.

٣ـ عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب.

٤ـ سالم بن عبد الله.

٥ـ الحسن البصري.

٦ـ خالد بن المهاجر بن خالد.

تابع التابعين ومن بعدهم إلى عصرنا هذا:

١ـ أبو حنيفة.

٢ـ مالك بن أنس.

٣ـ أحمد بن حنبل.

٤ـ أبو ثور.

٥ـ إسحاق بن راهويه.

٦ـ ابن شهاب.

٧ـ أبو بكر الرازي.

٨ـ ابن قدامة المقدسي.

٩ـ ابن تيمية.

١٠ـ ابن أبي العز الحنفي.

١١ـ المرداوي.

١٢ـ منصور بن يونس البهوتي.

١٣ـ ابن عابدين.

١٤ـ محمد بن عبد الوهاب.

١٥ـ الشوكاني.

١٦ـ عبد الرحمن بن حسن آل شيخ.

١٧ـ عبد الرحمن بن محمد بن قاسم.

١٨ـ عبد العزيز ابن باز.

١٩ـ عبد الرزاق عفيفي.

٢٠ـ عبد الله بن قعودت.

وبذلك ثبت في الكتاب والسنة والإجماع من الصحابة والتابعين وتابعيهم إلى عصرنا هذا قتل الساحر مطلقاً وهذا قول الجمهور.

قال الإمام الشنقيطي: (فهذه الآثار التي لم يعلم أن أحداً من الصحابة أنكرها على من عمل بها مع اعتضادها بالحديث بالمرفوع المذكور هو حجة من قال بقتله مطلقاً، والآثار المذكورة والحديث فيهما الدلالة على أن يقتل ولو لم يبلغ به سحره الكفر لأن الساحر الذي قتله جندب كان سحره من نوع الشعوذة، وقول عمر (اقتلوا كل ساحر) يدل على ذلك بصيغة العموم) [1] جاء في (فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء) ما يلي: (السؤال: امرأة مسحورة، سحرها أحد رجال السحرة لزواجها، فالمسحورة أخذها الجنون، والسّاحر قبضه أحد رجال المحكمة المدنية، وأقر بأن التهمة حق، بعد سير السؤال عليه، فما الحد المستحق عليه؟.

---

(١) انظر: محمد الأمين الشنقيطي، أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، بيروت، دار إحياء التراث العربي، ط ١٤١٧هـ، ج٣، ص٣٩.

الجواب: إذا أتى الساحر في سحره بمكفّر قُتِل لردته حداً، وإن ثبت أنه قتل بسحره نفساً معصومة قُتِل قصاصاً، وإن لم يأت في سحره بمكفِّر ولم يقتل نفساً ففي قتله بسحره خلاف، والصحيح أنه يُقتل حداً لردته، وهذا هو قول أبي حنيفة، ومالك، وأحمد ـ رحمهم الله ـ لكفره بسحره مطلقاً لدلالة الآية: (واتبعوا ما تتلوا الشياطين على ملك سليمان وما كفر سليمان ولكن الشياطين كفروا يعلمون الناس السحر) الآية على كفر الساحر مطلقاً.

ولما ثبت في (صحيح البخاري) عن بجالة بن عبده أنه قال: (كتب عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن أقتلوا كل ساحر وساحرة. فقتلنا ثلاث سواحر). ولما صح عن حفصة أم المؤمنين رضي الله عنها (أنها أمرت بقتل جارية لها سحرتها) فقتلت، رواه مالك في الموطأ ولما ثبت عن جندب رضي الله عنه أنه قال: (حد الساحر ضربه بالسيف)، ورواه الترمذي، وقال : (الصحيح أنه موقوف). وعلى هذا فحكم الساحر المسئول عنه في الاستفتاء أنه يقتل على الصحيح من أقوال العلماء)[1].أهـ.

القول الثاني: وهو مذهب الإمام الشافعي وابن المنذر ورواية عن الإمام أحمد[2]:

أن الساحر إذا علم بسحره ما يبلغ الكفر وجب قتله كفراً بعد الاستتابة، أما إذا لم يبلغ الكفر وقتل نفساً قتل قصاصاً، وما سوى ذلك يعزر.

---

(١) فتاوى اللجنة الدائمة جمع وترتيب: أحمد بن عبد الرزاق الدويش، الرياض، مكتبة المعارف، بدون سنة طبع، ج١، ص٣٦٩.
(٢) انظر: موفق الدين ابن قدامة، المغني، مرجع سابق، ج١٢، ص٣٠٢.

قال الإمام الجصاص: (وقال الشافعي: إذا قال الساحر: أنا أعمل عملاً لأقتل عملاً لأقتل فأخطئ وأصيب وقد مات هذا الرجل من عملي، ففيه الدية، وإن قال: عملي يقتل المعمول به وقد تعمدت قتله، قتل به فوراً، وإن قال: مرض منه ولم يمت أقسم أولياؤه لمات منه ثم تكونه الدية)[1] وقال القرطبي: (نقل عن ابن المنذر أنه قال: إذا اقر الرجل أنه سحر بكلام يكون كفراً وجب قتله إن لم يتب وكذلك لو ثبت عليه ببينة، ووصفت البينة كلاماً يكون كفراً وإن كان الكلام الذي ذكر أنه سحر به ليس بكفر لم يجز قتله، فإن كان أحدث في المسحور جناية توجب القصاص اقتص مه إن عمد ذلك).[2]

وفي رواية عن الإمام أحمد يقول ابن قدامة: (وروى عن أحمد ما يدل على أنه لا يكفر، فإن حنبلاً روى عنه قال: قال عمى في العراف والكاهن الساحر: أرى أن يستتاب من هذه الأفاعيل كلها، فإنه عندي في معنى المرتد فإن تاب وراجع يخلي سبيله. قلت له يقتل؟ قال لا، يحبس لعله يرجع، قلت له: لم لا يقتله؟ قال: إذا كان يصلي لعله يتوب ويرجع، وهذا يدل على أنه لم يكفره لأنه لو كفره لقتله)[3] وقال أيضاً: (ولم ير الشافعي عليه القتل بمجرد السحر، وهو قول ابن المنذر ورواية عن أحمد)[4].

---

(١) انظر: أبو بكر بن علي الرازي الجصاص، أحكام القرآن مرجع سابق، ج١، ص٦٣.
(٢) انظر: محمد القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، مرجع سابق م١، ج٢، ص٤٨.
(٣) انظر: موفق الدين ابن قدامة، المغني، مرجع سابق، ج١٢، ص٣٠٥.
(٤) انظر: المرجع نفسه، ص٣٠٢.

وحاصل مذهب الإمام الشافعي لا يخلو من ثلاث حالات[١]:

١ـ حال يقتل كفراً وهو أن يعمل بسحره ما يبلغ الكفر أو يعتقد إباحته.

٢ـ حال يقتل قصاصاً وهو في حالة إذا ما اعترف أن سحره يقتل وأنه مات به وهو يقتل غالباً ففي هذه الحالة يقتل قصاصاً.

٣ـ حال لا يقتل ويعزر وهو ما عدا ذلك ويضمن ما اعترف بإتلافه.

وأدلة أصحاب هذا القول ما يلي:

أولاً: ما ورد عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (لا يحل دم امرئ مسلم يشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله إلا بإحدى ثلاث: الثيب الزاني، والنفس بالنفس، والتارك لديه المفارق للجماعة)[٢] **فقد الحديث بمنطوقه على أن المسلم لا يباح دمه إلا إذا ارتكب أمراً من الأمور الثلاثة: زنى بعد إحصان، أو قتل نفس بغير حق، أو رجوع عن دين الإسلام، والساحر إذا لم يرتكب أمراً من هذه الأمور لا**

---

(١) انظر: صالح بن عبد العزيز الدعفس، جريمة السحر وعقوبتها في الفقه الإسلامي، مرجع سابق، ص١٢٢.

(٢) رواه: البخاري في فتح الباري بشرح صحيح البخاري للإمام أحمد بن علي حجر العسقلاني بترقيم محمد فؤاد عبد الباقي، مرجع سابق، حديث رقم ٦٨٧٨، ج١٢، ص٢١٠ ورواه مسلم في صحيحه، حديث رقم ١٦٧٦ بترقيم محمد فؤاد عبد الباقي، تونس، دار سحنون، ط٢، ١٤١٣هـ، ج٢، ص١٣٠٢.

يباح قتله بمجرد سحره لكونه لا يزال معصوماً لم يرتكب أمراً من الأمور الثلاثة المهدرة لدمه[١].

قال القرطبي منتصراً لهذا القول: وهذا صحيح، ودماء المسلمين محظورة، ولا تستباح غلا بيقين، ولا يقين مع الاختلاف، والله أعلم[٢].

ثانياً: ما روى عن عائشة رضي الله عنها أنها باعت مدبرة لها سحرتها، ولو وجب قتلها لم يحل بيعها[٣].

ثالثاً: فعل النبي صلى الله عليه وسلم: حيث لم يقتل الساحر اليهودي لبيد بن الأعصم الذي سحر النبي صلى الله عليه وسلم.

رابعاً: من المعقول: حرمة دماء المسلمين عند الله، وهي محظورة ولا تستباح إلا بيقين، واختلاف الصحابة في قتلها أو عدم قتلها يرفع هذا اليقين[٤].

وقد ناقش الجمهور أدلة أصحاب هذا الرأي بما يلي:

أم الدليل الأول (لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث .. الحديث) فأجيب عنه بأن الساحر عند الجمهور كافر، ذلك أن السحر في

---

(١) انظر: صالح الدعفس، جريمة السحر وعقوبتها في الفقه الإسلامي، مرجع سابق، ص١٢٢.

(٢) محمد القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، مرجع سابق، م١، ج٢، ص٤٨.

(٣) موفق الدين ابن قدامة، المغني، مرجع سابق، ج١٢، ص٣٠٢. ومحمد الأمين الشنقيطي، أضواء البيان، مرجع سابق، ج٣، ص٣٩.

(٤) فؤاد عبد المنعم، محاضرات في فقه التعزيز، مرجع سابق، ص١١.

الشرع لا يتحقق إلا بالتقرب إلى الشياطين وعباده الكواكب ونحوه، وذلك عين الكفر، وعليه فهو حلال الدم، وعلى أنه ليس بكافر فإن هذا الدليل عام، وما ورد في قتل الساحر خاص، فيحمل العام على الخاص، وتكون أحاديث قتل الساحر مخصصة له[١].

أما الدليل الثاني: ما روى عن عائشة رضي الله عنها أنها باعت مدبرة لها سحرتها: فأجيب عنه، بأنه على فرض صحته وثبوته فإنه لا يصلح للاحتجاج به، لأنه عمل صحابي عارضة بعض النصوص المرفوعة، وقد خالفها أيضاً فيه كثير من الصحابة، فلا يترك رأي الأكثرية لرأي واحد، ويحمل أيضاً على أن الجارية لم تكن هي الساحرة، بمعنى أنها ذهبت إلى ساحر سحر لها، فيكون من عمل غيرها، ويحتمل أنها تابت، فسقط عنها القتل والكفر بتوبتها[٢].

أما الدليل الثالث: عدم قتل النبي صلى الله عليه وسلم لبيد بن الأعصم: فأجيب عنه، بأن هذا خارج محل النزاع، إذ نحن في ساحر المسلمين لا ساحر أهل الكتاب، فسحره لا يغير من الكفر شيئاً، والنبي صلى الله عليه وسلم لم يقتله لأنه لا ينتقم لنفسه، ولأنه خشي إذا قتله أن تثور بذلك فتنة بين المسلمين وبين حلفائه من الأنصار[٣].

---

(١) انظر: محمد الأمين الشنقيطي، أضواء البيان، مرجع سابق، ج٣، ص٣٨، وصالح الدعفس، جريمة السحر وعقوبتها في الفقه الإسلامي، مرجع سابق، ص١٢٣.

(٢) انظر: موفق الدين ابن قدامة، المغني، مرجع سابق، ج١٢، ص٣٠٢. وفؤاد عبد المنعم، محاضرات في فقه التعزير، مرجع سابق، ص١١.

(٣) انظر: فؤاد عبد المنعم، محاضرات في فقه التعزير، مرجع سابق، ص١١.

أما الدليل الرابع: فأجيب عنه، بأنه الساحر بفعله يكفر ويستباح دمه، ولم يختلف الصحابة في قتله سوى عائشة رضي الله عنها، وقد خالفها فيه كثير من الصحابة، فلا يترك رأي الأكثرية لرأي واحد[1].

القول الراجح في هذه المسألة: بعد مناقشة الأقوال في عقوبة الساحر المسلم مع أدلتها ثم التعقيب عليها، تبين أن عامة أهل العلم يقولون بقتل الساحر الذي يكون سحره حقيقياً إما صراحة أو ضمناً، حيث لم يخالف في قتله إلا من عمم لفظ السحر لظنه أنه يحصل من غير طريق الكفر، وقد تبين أن السحر الحقيقي لا يتأتى إلا عن طريق الكفر، فأي سحر ليس عن طريق الكفر فليس هو في الحقيقة سحراً، وعلى هذا فمقتضى الأمر أن الجميع يقولون بقتل الساحر الذي يكون سحره حقيقياً، والأظهر عندي أن قتل الساحر المسلم إذا صدر منه قول أو فعل لا يرتقي إلى حد الكفر، يفوض أمره إلى إمام المسلمين، ينظر فيه وفقاً لظروف كل واقعة على حدة، ومدى خطورتها وما تؤدي إليه من إفساد في الأرض وظروف المتهم في الزمان والمكان، قال الإمام الشنقيطي رحمه الله: (والأظهر عندي أن الساحر الذي لم يبلغ به سحره الكفر ولم يقتل به إنساناً أنه لا يقتل، لدلالة النصوص القطعية، والإجماع على عصمة دماء المسلمين عامة إلا بدليل واضح، وقتل الساحر الذي لم يكفر بسحره لم يثبت فيه شيء عن النبي صلى الله عليه وسلم، والتجرؤ على دم مسلم من غير دليل صحيح من كتاب أو سنة مرفوعة غير

---

(١) فؤاد عبد المنعم، محاضرات في فقه التعزير، مرجع سابق، ص١١.

ظاهر عندي، والعلم عند الله تعالى. ومع أن القول بقتله مطلقاً قوي جداً لفعل الصحابة له من غير نكير)[1].

(١) انظر: محمد الأمين الشنقيطي، أضواء البيان، مرجع سابق، ج٣، ص٤٠.

المطلب الثاني

عقوبة المرأة الساحرة

وقد اختلف العلماء أيضاً في عقوبة المرأة الساحرة على قولين:

القول الأول: للأئمة الثلاثة: مالك والشافعي وأحمد رحمهم الله جميعاً: إلى أنه لا فرق في الحكم بين الساحر والساحرة، فتأخذ المرأة الساحرة حكم الرجل الساحر، يقول ابن كثير في تفسيره: (واختلفوا في المسلمة الساحرة.. وقال الثلاثة ـ أي الشافعية والحنابلة والمالكية ـ حكمها حكم الرجل)[1].

القول الثاني: للإمام أبي حنيفة رحمه الله: حيث ذهب إلى أن حكمها الحبس حتى ترجع إلى الإسلام بالتوبة لأنها مرتدة أو تموت، يقول الإمام الجصاص: (وأما المرأة فإذا شهدوا عليها أنها ساحرة أو أقرت بذلك لم تقتل، وحبست وضربت حتى يتبين لهم تركها للسحر، وكذلك الأمة الذمية إذا شهدوا أنها ساحرة أو أقرت بذلك لم تقتل وحبست حتى يعلم منها ترك ذلك كله وهذا قول أبي حنيفة رحمه الله تعالى)[2].

والقول الراجح في هذه المسألة: هو قول الجمهور في عدم التفريق بين الساحر والساحرة، حيث أن كلاً منها يطلق عليه عمل السحر، يقول الإمام الشنقيطي رحمه الله : (وأظهر القولين عندي: أن المرأة الساحرة حكمها حكم الرجل الساحر وأنها إن كفرت بسحرها قتلت كما يقتل الرجل، لأن لفظه (من) في قوله صلى الله عليه وسلم: (من بدل دينه فاقتلوه) تشمل الأنثى

---

(١) أبو بكر أحمد الرازي الجصاص، أحكام القرآن، مرجع سابق، ج١ ص٦٢.
(٢) أبو بكر أحمد الرازي الجصاص، أحكام القرآن، مرجع سابق، ج١ ص٦٢.

على أظهر القولين وأصحهما إن شاء الله تعالى. ومن الأدلة على ذلك قوله قوله تعالى: ﴿وَمَن يَعْمَلْ مِنَ ٱلصَّٰلِحَٰتِ مِن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ ﴾[1] فأدخل الأنثى في لفظه (من) وقوله تعالى: ﴿يَٰنِسَآءَ ٱلنَّبِيِّ مَن يَأْتِ مِنكُنَّ ﴾[2] وقوله ﴿ وَمَن يَقْنُتْ مِنكُنَّ لِلَّهِ ﴾[3] إلى غير ذلك من الآيات[4].

---

(١) سورة النساء : الآية ١٢٤.
(٢) سورة الأحزاب : الآية ٣٠.
(٣) سورة الأحزاب : الآية ٣١.
(٤) انظر: محمد الأمين الشنقيطي، أضواء البيان، مرجع سابق، ج٣، ص٣٨.

المطلب الثالث

عقوبة ساحر أهل الكتاب

وقد اختلف العلماء في عقوبة ساحر أهل الكتاب على قولين:

القول الأول: لأبي حنيفة رحمه الله، الذي يرى أنه يقتل لعموم ما تقدم من الأخبار التي دلت على قتل الساحر المسلم، ولأنها جناية أوجبت قتل المسلم، فأوجبت قتل الذمي كالقتل[١].

يقول الجصاص: (وكذلك العبد المسلم والذمي والحر الذمي من أقر منهم أنه ساحر فقد حل دمه فيقتل ولا تقبل توبته، وكذلك لو شهد على عبد أو ذمي أنه ساحر ووصفوا ذلك بصفة يعلم أنه سحر لم يقبل توبته ويقتل وأن أقر العبد أو الذمي أنه كان ساحراً ولم يشهدوا أنه الساعة ساحر لم يقتل. وهذا كله قول أبي حنيفة[٢].

القول الثاني: لمالك والشافعي وأحمد رحمهم الله جميعاً، الذين يرون أنه لا يقتل إلا أن يقتل بسحره وهو مما يقتل غالباً، وذلك لما يلي:

١ـ أن لبيد بن الأعصم اليهودي سحر النبي صلى الله عليه وسلم فلم يقتله.

٢ـ أن الكتابي المشرك، والشرك أعظم من السحر ولا يقتل به[٣].

---

(١) انظر: موفق الدين ابن قدامة، المغني، مرجع سابق، ج١٢، ص٣٠٦.
(٢) انظر: أبو بكر أحمد الرازي الجصاص، أحكام القرآن، مرجع سابق، ج١، ص٦٢.
(٣) انظر: موفق الدين ابن قدامة، المغني، مرجع سابق، ج١٢، ص٣٠٦.

وقد رجح البعض[١] رأي الجمهور، ولذا أجابوا عن أدلة أبي حنيفة بما يلي:

١ـ أما الأخبار التي وردت في قتل الساحر المسلم، فلأن المسلم يكفر بسحره والكتابي كافر أصلي.

٢ـ أما قوله (بأن السحر جناية أوجبت قتل المسلم فأوجبت قتل الذمي، كالقتل) فيقال: هذا القياس ينتقض باعتقاد الكفر والتكلم به.

وينتقض بالزنى من المحصن فإنه لا يقتل به الذمي ويقتل به المسلم)[٢].

وقد رجح الإمام الشنقيطي رأي أبي حنيفة وقال رحمه الله: (وأظهر الأقوال عندنا أنه لا يكون أشد حرمة من ساحر المسلمين، بل يقتل كما يقتل ساحر المسلمين، وأما عدم قتله صلى الله عليه وسلم لابن الأعصم فقد بينت الروايات الصحيحة أن ترك قتله اتقاء إثارة فتنة، فدل على أنه لولا ذلك لقتله، وقد ترك المنافقين لئلا يقول الناس محمد يقتل أصحابه، فيكون في ذلك تنفير عن دين الإسلام مع اتفاق العلماء على قتل الزنديق وهو عبارة عن المنافق، والله تعالى أعلم)[٣].

---

(١) مثل: موفق الدين ابن قدامة في المغني، مرجع سابق، ج١٢، ص٣٠٦.
(٢) المرجع نفسه، ص٣٠٦.
(٣) انظر: محمد الأمين الشنقيطي، أضواء البيان، مرجع سابق، ج٣، ص٤٤.

والأظهر عندي والله أعلم، أنه طالما أن العقوبات التعزيرية مفوضة للإمام لتقديرها بحسب ما يراه وفقاً للظروف والوقائع من حيث الزمان والمكان وحالة المتهم فيها، وطالما أن ساحر أهل الكتاب غير مسلم أصلاً فلا يؤاخذ بمخالفة تعاليم الإسلام ما لم يكن في ذلك نقض للعهد، لذا أرى أن يفوض أمره لإمام المسلمين بتقرير ما يجب بحقه من عقوبة بحسب الظروف والوقائع المصاحبة لكل واقعة وما تؤدي إليه من إفساد في الأرض، وذلك تأسياً بفعل النبي صلى الله عليه وسلم في عدم قتله للبيد بن الأعصم اتقاء للفتنة في ذلك الزمان. والله تعالى أعلم.

المطلب الرابع

توبة الساحر

في المطلب الأول من هذا البحث، كان الكلام عن عقوبة الساحر وقد جاء فيه إن جمهور أهل السنة من الصحابة والتابعين والحنفية والمالكية والحنابلة، يرون قتل الساحر بدون استتابة، وذكرنا جملة من أقوالهم التي تؤكد ذلك، وما استدلوا به من أدلة ومنها:

١ـ قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا جَزَٰٓؤُاْ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَسۡعَوۡنَ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَسَادًا أَن يُقَتَّلُوٓاْ أَوۡ يُصَلَّبُوٓاْ أَوۡ تُقَطَّعَ أَيۡدِيهِمۡ وَأَرۡجُلُهُم مِّنۡ خِلَٰفٍ أَوۡ يُنفَوۡاْ مِنَ ٱلۡأَرۡضِۚ ذَٰلِكَ لَهُمۡ خِزۡيٞ فِي ٱلدُّنۡيَاۖ وَلَهُمۡ فِي ٱلۡأٓخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ٣٣ إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُواْ مِن قَبۡلِ أَن تَقۡدِرُواْ عَلَيۡهِمۡۖ فَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٞ ٣٤﴾[1] وجه الدلالة: أن الله أطلق في هذه الآية الحكم على المحاربين والذين يسعون في الأرض فساداً إلا من تاب قبل أن يقدر عليه. ومثل ذلك الساحر، إذ هو من اللذين يسعون في الأرض بالفساد ـ إذا تاب قبل أن يقدر عليه قبلت توبته وإلا فلا[2].

٢ـ فعل الصحابة في السحرة حيث قتلوهم من غير استتابة[3].

---

(١) سورة المائدة : الآية ٣٣ـ ٣٤.
(٢) انظر: أبو بكر أحمد الرازي الجصاص، أحكام القرآن، مرجع سابق، ج١، ص٦٥.
(٣) انظر: موفق الدين ابن قدامة، المغني، مرجع سابق، ج١٢، ص٣٠٣.

٣ـ أن السحر أمر باطن لا يظهره صاحبه فلا تعرف توبته كالزنديق[١].

٤ـ أن السحر معنى القلب، وعلم لا يزول بالتوبة، فيشبه من لم يتب[٢].

وذهب الإمام الشافعي، ورواية عن الإمام أحمد[٣] إلى أن الساحر يستتاب فإن تاب قبلت منه توبته.

وقد استدلوا بأدلة منها:

١ـ قوله تعالى: ﴿قُل لِّلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ إِن يَنتَهُواْ يُغۡفَرۡ لَهُم مَّا قَدۡ سَلَفَ وَإِن يَعُودُواْ فَقَدۡ مَضَتۡ سُنَّتُ ٱلۡأَوَّلِينَ ٣٨﴾[٤].

وجه الدلالة: أن الله تعالى علق الغفران على الانتهاء عن الكفر والانتهاء لا يكون إلا بالتوبة. وعليه فالسحر كغيره من أنواع الكفر الانتهاء عنه بالتوبة.

---

(١) انظر: المرجع نفسه، ج١٢، ص٣٠٣، وأبو بكر الجصاص، أحكام القرآن، مرجع سابق، ج١، ص٦٥.
(٢) انظر: موفق الدين ابن قدامة، المغني، مرجع سابق، ج١٢، ص٣٠٣.
(٣) انظر: المرجع نفسه، ص٣٠٣٠، وإسماعيل بن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج١، ص١٩٦.
(٤) سورة الأنفال : الآية ٣٨.

٢ـ قوله تعالى: ﴿كَيْفَ يَهْدِى ٱللَّهُ قَوْمًا كَفَرُوا۟ بَعْدَ إِيمَٰنِهِمْ وَشَهِدُوٓا۟ أَنَّ ٱلرَّسُولَ حَقٌّ وَجَآءَهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ ۚ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٨٦﴾ أُو۟لَٰٓئِكَ جَزَآؤُهُمْ أَنَّ عَلَيْهِمْ لَعْنَةَ ٱللَّهِ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةِ وَٱلنَّاسِ أَجْمَعِينَ ﴿٨٧﴾ خَٰلِدِينَ فِيهَا لَا يُخَفَّفُ عَنْهُمُ ٱلْعَذَابُ وَلَا هُمْ يُنظَرُونَ ﴿٨٨﴾ إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُوا۟ مِنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ وَأَصْلَحُوا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٨٩﴾ ﴾[1].

وجه الدلالة: الآيات تدل على الوعيد باللعنة والخلود بالنار للمرتد، إلا من تابع وذلك دليل على قبول توبة المرتد. وإذا كان كذلك فالساحر كغيره من المرتدين يستتاب وتقبل توبته.

٣ـ أن الله تعالى قد أخبر أن سحرة فرعون قد آمنوا وقبل توبتهم، قال تعالى عنهم: ﴿إِنَّآ ءَامَنَّا بِرَبِّنَا لِيَغْفِرَ لَنَا خَطَٰيَٰنَا وَمَآ أَكْرَهْتَنَا عَلَيْهِ مِنَ ٱلسِّحْرِ ۗ وَٱللَّهُ خَيْرٌ وَأَبْقَىٰٓ ﴿٧٣﴾ ﴾[2] وعليه فإن المعرفة بالسحر لا تمنع قبول التوبة.

٤ـ أن ذنب الساحر ليس بأعظيم من الشرك، والمشرك يستتاب.

٥ـ أن الساحر لو كان كافراً فأسلم صح إسلامه وتوبته.

وأظهر القولين عندي والله تعالى: هو القول الثاني بأن الساحر يستتاب فإن تاب قبلت منه توبته، وذلك لقوة أدلتهم، ولأن قفل باب التوبة

---

(١) سورة آل عمران : الآية ٨٦ ـ ٨٩.
(٢) سورة طه : الآية ٧٣.

أمام التائب مسألة فيها نظر، فالله تعالى قد عرض التوبة على الذين هم أشد الناس جرماً فقال سبحانه: ﴿قُل لِّلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ إِن يَنتَهُواْ يُغۡفَرۡ لَهُم مَّا قَدۡ سَلَفَ وَإِن يَعُودُواْ فَقَدۡ مَضَتۡ سُنَّتُ ٱلۡأَوَّلِينَ ﴿٣٨﴾﴾[1] وكما هو معلوم فإنه ليس بعد الكفر ذنب، مع الأخذ في الاعتبار عند التوبة الالتزام بشروطها المقررة من أهل العلم وهي: الإقلاع عن الذنب، والندم عليه، والعزم على عدم العودة إليه، وأداء المظالم إلى أهلها، وهذا في ثبوت حكم التوبة في الدنيا أما فيما بينه وبين الله تعالى وسقوط عقوبة الدار الآخرة عنه فلا خلاف في صحة توبته إن كان صادقاً فإن الله تعالى لم يسد باب التوبة عن أحد من خلقه، ومن تاب إليه قبل توبته لا خلاف في ذلك[2].

(١) سورة الأنفال: الآية ٣٨.
(٢) انظر: موفق الدين ابن قدامة، المغني، مرجع سابق، ج١٢، ص٣٠٣.

المبحث السادس

الوقاية من السحر

والوقاية من السحر والسحرة تكون بأمور عدة منها ما ذكره الإمام الحافظ ابن قيم الجوزية رحمه الله ورضي عنه بعد كلام له سبق في الحسد والعين والسحر قال: (ويندفع شر الحاسد عن المحسود بعشرة أسباب هي:

١ـ التعوذ بالله من شره والله سميع لاستعاذته، عليم بما يستعيذ منه، سميع لاستعاذته مجيب عليم بكيد عدوه، يراه ويبصره لينبسط أمل المستفيد ويقبل بقلبه على الدعاء.

٢ـ تقوى الله فمن اتقى الله تولى الله حفظه ولم يكله إلى غيره قال تعالى: ﴿وَإِن تَصْبِرُواْ وَتَتَّقُواْ لَا يَضُرُّكُمْ كَيْدُهُمْ شَيْـًٔا ﴾[1] فمن حفظ الله حفظه الله، ووجده أمامه أينما توجه ومن كان الله حافظه وإمامه فمن يخاف ومن يحذر.

٣ـ الصبر على عدوة، بأن لا يقاتله ولا يشكوه، ولا يحدث نفسه بأذاه أصلاً، فما نصر على حاسده وعدوه بمثل الصبر عليه والتوكل على الله.

٤ـ التوكل على الله فمن يتوكل على الله فهو حسبه، والتوكل من أقوى الأسباب التي يدفع بها العبد ما لا يطيق من أذى الخلق وظلمهم وعدوانهم، ومن كان الله كافيه وواقيه فلا مطمع فيه لعدوه، وأنه كلما علا

---

(١) سورة آل عمران : الآية ١٢٠.

مقام العبد كانت حاجته إلى التوكل أعظم وأشد وأنه على قدر إيمان العبد يكون توكله).

٥ـ فراغ القلبمن الاشتغال به والفكر فيه وأن يمحوه من باله كلما خطر له فلا يلتفت إليه ولا يخاطبه ولا يملأ قلبه بالفكر فيه وهذا من أنفع الأدوية وأقوى الأسباب المعينة على اندفاع شره.

٦ـ الإقبال على الله والإخلاص له. وجعل محبته ورضاه والإنابة إليه في كل خواطر نفسه وأمانيها.

٧ـ تجريد التوبة إلى الله من الذنوب التي سلطت عليه أعداؤه قال تعالى: ﴿وَمَآ أَصَٰبَكُم مِّن مُّصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ ﴾[1] فما سلط على العبد من يؤذيه إلا بذنب يعلمه أو لا يعلمه وما ينساه مما عمله، أضعاف ما يذكره، فيجب عليه أن يتولى هو التوبة والإصلاح لعيوبه والله يتولى نصرته وحفظه. والدفع عنه للأبد.

٨ـ الصدقة والإحسان ما أمكن، فإن لذلك تأثيراً عجيباً في دفع البلاء، فالمحسن المتصدق يستخدم جنداً وعسكراً يقاتلون عنه وهو نائم على فراشه فمن لم يكن له جند ولا عسكر وله عدو فإنه يوشك أن يظفر به عدوه وإن تأخرت مدة الظفر.

---

(١) سورة الشورى : الآية ٣٠.

٩ـ إطفاء نار الحاسد والمؤذي بالإحسان إليه، وهو من أصعب الأسباب وأشدها على النفس ولا يوفق له إلا من عظم حظه من الله. فكلما ازداد أذى وشراً وبغياً وحسداً ازددت إليه إحساناً وله نصيحة وعليه شفقة.

١٠ـ تجريد التوحيد. وهو الجامع لذلك كله وعليه مدار هذه الأسباب والعلم بأن هذه الآلات بمنزلة حركات الرياح وهي بيد محركها وناظرها وبارئها ولا تضر ولا تنفع إلا بإذنه، فهو الذي يحصن عبده بها وهو الذي يرفعها عنه وحده ولا أحد سواه قال تعالى: ﴿وَإِن يَمْسَسْكَ ٱللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُۥٓ إِلَّا هُوَ ۖ وَإِن يُرِدْكَ بِخَيْرٍ فَلَا رَآدَّ لِفَضْلِهِۦ ۚ ﴾[1] فالتوحيد حصن الله الأعظم الذي من دخله كان من الأمنيين، قال بعض السلف: (من خاف الله خافه كل شيء ومن لم يخف الله أخافه من كل شيء).

فهذه عشر أسباب يدفع بها الشر الحاسد والعائن والساحر، وليس له أنفع من التوجه إلى الله وإقباله عليه وتوكله عليه وثقته به، وألا يخاف معه غيره، بل يكون خوفه منه وحده ولا يرجوا سواه بل يرجوه وحده)[2].

وإضافة لما ذكره ابن قيم الجوزية رحمه الله، فهناك جملة من الحصون المنيعة التي تقي من السحر بإذن الله عز وجل ومن هذه الحصون:

---

(١) سورة يونس : الآية ١٠٧.

(٢) بتصرف من كتاب (كيف تنجو من السحر والحسد والعين)، ابن قيم الجوزية، القاهرة، مكتبة الإمام البخاري، طبعة أولى ١٤١٢هـ علق عليه أبو محمد أشرف عبد المقصود، ص٣٠٥.

١ـ المحافظة على الصلاة في جماعة المسلمين، فالصلاة تحقق الطمأنينة للإنسان وتجعله في ذمة الله لا يضره حسد حاسد ولا سحر ساحر بإذن الله.

٢ـ أكل سبع تمرات عجوة، والعجوة نوع من أجود التمر بالمدينة ويميل إلى السواد وهو مما غرسه النبي صلى الله عليه وسلم بيده في المدينة قال الإمام البخاري حدثنا مروان أخبرنا هاشم أخبرنا عامر بن سعد عن أبيه رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (من اصطبح كل يوم تمرات عجوة لم يضره سم ولا سحر ذلك اليوم إلى الليل) وفي رواية من تصبح سبع تمرات عجوة لم يضره ذلك اليوم سم ولا سحر)[1].

٣ـ قيام الليل، قال تعالى مثنياً على قيام عباده: ﴿تَتَجَافَىٰ جُنُوبُهُمۡ عَنِ ٱلۡمَضَاجِعِ يَدۡعُونَ رَبَّهُمۡ خَوۡفٗا وَطَمَعٗا وَمِمَّا رَزَقۡنَٰهُمۡ يُنفِقُونَ ١٦﴾[2]

والعلاقة بين قيام الليل والوقاية من الشياطين أن من يترك قيام الليل يتمكن منه الشيطان ويتسلط عليه فيكون أرضاً خصبة للشياطين وتأثيرهم.

قال عليه الصلاة والسلام (يعقد الشيطان على قافية رأس أحدكم إذا هو نام ثلاث عقد يضرب على مكان كل عقدة عليه ليل طويل فارقد، فإن

---

(١) رواه البخاري في فتح الباري، مرجع سابق، حديث رقم ٥٧٦٨، ورقم ٥٧٦٩، ج١٠، ص٢٣٨.
(٢) سورة السجدة : الآية ١٦.

استيقظ فذكر الله انحلت عقدة، فإن توضأ انحلت عقدة فإن صلى انحلت عقدة، فأصبح نشيطاً طيب النفس، وإلا أصبح خبيث النفس كسلان)[١].

٤ـ قول لا إله إلا الله وحده لا شريك له، فعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (من قال لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، وهو على كل شيء قدير في يوم مائة مرة كانت له عدل عشر رقاب وكتبت له مائة حسنة ومحيت عنه مائة سيئة وكانت له حرزاً من الشيطان يومه ذلك حتى يمسي، ولم يأت أحد بأفضل مما جاء به إلا رجل عمل أكثر منه)[٢].

قال سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله: وقد شرع الله سبحانه وتعالى لعباده ما يتقون به شر السحر قبل وقوعه وأوضح لهم سبحانه ما يعالجون به بعد وقوعه رحمه منه لهم وإحساناً إليهم، أما النوع الأول: وهو الذي يتقي خطر السحر قبل وقوعه: فأهم ذلك وأنفعه، هو التحصن بالأذكار الشرعية والدعوات والتعوذات المأثورة، ومن ذلك: قراءة آية الكرسي خلف كل صلاة مكتوبة وعند النوم، وقراءة سورة الإخلاص والمعوذات ثلاث مرات بعد صلاة المغرب وبعد صلاة الفجر وقراءة آخر الآيتين من سورة البقرة في أول الليل، والتعوذ بكلمات التامات من شر ما خلق في الليل

---

(١) رواه البخاري في صحيحه، كتاب التهجد، باب ١٢، ج٢، ص٣٦.

(٢) رواه البخاري في صحيحه، كتاب الدعوات، باب فضل التهليل، حديث رقم ٢٠٨٦، انظر: مختصر صحيح البخاري المسمى التجردي الصريح لأحاديث الجامع الصحيح للإمام زين الدين أحمد الزبيدي، الرياض، دار المؤيد، ط١٤٢٣هـ، ص٥٧٥.

والنهار وعند نزول أي منزل، وقول بسم الله الذي لا يضر مع اسمه شيء في الأرض ولا في السماء وهو السميع العليم، مع الإكثار من الضراعة إلى الله وسؤاله سبحانه أن يكشف الضرر.

أما النوع الثاني: وهو ما يتقي به السحر بعد وقوعه: إذا حبس الرجل من جماع أهل، أن يأخذ سبع ورقات من السدر الأخضر فيدقها بحجر أو نحوه، ويجعلها في إناء ويصب عليه من الماء ما يكفيه للغسل، ويقرأ فيه آية الكرسي وسورة الإخلاص والمعوذات وآيات السحر التي في سورة الأعراف من قوله تعالى: ﴿۞ وَأَوۡحَيۡنَآ إِلَىٰ مُوسَىٰٓ أَنۡ أَلۡقِ عَصَاكَۖ ﴾[1] إلى قوله تعالى: ﴿رَبِّ مُوسَىٰ وَهَٰرُونَ ﴿١٢٢﴾ ﴾[2] والآيات التي في سورة يونس من قوله تعالى: ﴿وَقَالَ فِرۡعَوۡنُ ٱئۡتُونِي بِكُلِّ سَٰحِرٍ عَلِيمٖ ﴿٧٩﴾ ﴾[3] إلى قوله تعالى ﴿وَلَوۡ كَرِهَ ٱلۡمُجۡرِمُونَ ﴿٨٢﴾ ﴾[4] والآيات في سورة طه من قوله تعالى:﴿قَالُواْ يَٰمُوسَىٰٓ أَن تُلۡقِيَ وَإِمَّآ أَن نَّكُونَ أَوَّلَ مَنۡ أَلۡقَىٰ ﴿٦٥﴾ ﴾[5] إلى قوله تعالى: ﴿وَلَا يُفۡلِحُ ٱلسَّاحِرُ حَيۡثُ أَتَىٰ ﴿٦٩﴾﴾[6].

---

(١) سورة الأعراف : الآية ١١٧.
(٢) سورة الأعراف : الآية ١٢٢.
(٣) سورة يونس: الآية ٧٩.
(٤) سورة يونس : الآية ٨٢.
(٥) سورة طه : الآية ٦٥.
(٦) سورة طه : الآية ٦٩.

وبعد قراءة ما ذكر في الماء يشرب منه بعض الشيء ويغتسل بالباقي، وبذلك يزول الداء إن شاء الله تعالى. وقال رحمه الله: ومن علاجه إتلاف ما فعله الساحر من عقد أو غيرها فيما يعتقد أنه من أعمال الساحر أما علاجه بعمل السحرة ونحوهم مما يتقربون إلى الجن بالذبح أو غيره من القربان، فهذا لا يجوز لأنه من عمل الشيطان، بل هو من الشرك الأكبر[1].

---

(١) www.ibnbaz.org.sa.

المبحث السابع

جريمة السحر في النظام السعودي

في هذا المبحث سنتناول جريمة السحر في النظام السعودي وبيان الجهات المختصة بمعالجة هذا النوع من الجرائم ودورها في الحد منها ووقاية المجتمع من شرورها وفقاً لما تنص عليه الأنظمة واللوائح السعودية المستمدة من الكتاب والسنة فلبلاد الحرمين الشريفين تتميز عن جميع بلاد العلام بتطبيق شرع الله عز وجل في جميع نواحي الحياة.

نصت المادة الأولى من النظام الأساسي للحكم الصادر بالأمر ١/ ٩٠ في ١٤١٢/٨/٢٧هـ على (أن دستور المملكة هو كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم) ونصت المادة السابعة منه على (أن الحاكم يستمد سلطته من كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم، وهما الحاكمان في هذا النظام وجميع أنظمة الدولة) ونصت المادة ٤٦ منه على (أن القضاء سلطة مستقلة ولا سلطان على القضاة في قضائهم لغير سلطان الشريعة الإسلامية) ونصت المادة الأولى من نظام المرافعات الشرعية الصادر بالمرسوم الملكي رقم ٢١ في ١٤٢١/٥/٢٠هـ على (أن تطبيق المحاكم على القضايا المعروضة أمامها أحكام الشريعة الإسلامية، وفقاً لما دل عليه الكتاب والسنة وما يصدره ولي الأمر من أنظمة لا تتعارض مع الكتاب والسنة). وعلى ذلك تقوم المحاكم الشرعية بالفصل في الخصومات بعد أن يتم الرفع لها من قبل السلطات المختصة التي تقوم بالقبض على كل من يرتكب جرماً. بعد التحقيق مع في التهمة المنسوبة إليه.

والعقوبة تكون وفق الشريعة الإسلامية. ويتولى التنفيذ بعد صدور الأحكام النهائية السلطة التنفيذية المتمثلة بوزارة الداخلية ودائمة ينظر قضايا السحر في المحكمة ثلاثة قضاة للبت فيها تسمى بالقضايا المشتركة وترفع بعد ذلك لمحكمة التمييز ومن المعلوم أن قضاء المملكة العربية السعودية يعتمد في إصدار أحكامه على المذهب الحنبلي[1].

ولعل من نعم الله على هذه البلاد أن هناك أجهزة كثيرة تتضافر جهودها لقمع السحرة والتصدي لهم، ومن هذه الأجهزة وزارة الداخلي بفروعها الكثيرة ووزارة الشؤون الإسلامية عن طريق الأئمة والخطباء الذي يحذرون الناس في خطب الجمعة، ويوضحون ضرر السحرة وخطورة الذهاب إليهم، وكذلك وزارة التربية والتعليم، وذلك عن طريق المناهج الكثيرة التي تبين أهمية التوحيد للطلاب وخطورة السحرة حرمة الذهاب إليهم، وتوضح الطريق الشرعي لمن أصيب بشيء من الأمراض الحسية والمعنوية، وترشد إلى العلاج الصحيح لذلك.

وأيضاً الرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر عبر مراكزها المنتشرة في كل بلد، إذ تتابع هذه المراكز هؤلاء السحرة وتلقي القبض عليهم، وتحيلهم إلى الجهات المختصة ليلقوا جزاءهم الرادع المستمد من القرآن والسنة، وجهة الاختصاص التي يحال إليها هذا النوع من الجرائم هنا هيئة التحقيق والادعاء العام حيث نصت المادة ١٤ من نظام الإجراءات الجزائية الصادر بالمرسوم الملكي رقم ٣٩ في ٢٨/ ٧/ ١٤٢٢هـ على أن (تتولى

---

(١) صالح الدعفس، جريمة السحر وعقوبتها في الفقه الإسلامي، مرجع سابق، ٢٣٠.

هيئة التحقيق والادعاء العام، التحقيق والادعاء العام طبقاً لنظامها ولائحته) ونصت المادة ١٦ من ذات النظام على أن (تختص هيئة التحقيق والادعاء العام وفقاً لنظامها بإقامة الدعوى الجزائية ومباشرتها أمام المحاكم المختصة) ونصت الفقرة (أولا) في المادة الثالثة من نظام هيئة التحقيق والادعاء العام ولائحة أعضاء هيئة التحقيق والادعاء العام والعاملين فيها الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/٥٦ في ٢٤/ ١٠/ ١٤٠٩هـ على أن (تختص الهيئة وفقاً للأنظمة وما تحدده اللائحة التنظيمية بما يلي:

أ ـ التحقيق في الجرائم.

ب ـ التصرف في التحقيق برفع الدعوى أو حفظها طبقاً لما تحدده اللوائح.

جـ ـ الادعاء أمام الجهات القضائية وفقاص للائحة التنظيمية.

د ـ طلب تمييز الأحكام الشرعية.

هـ ـ الإشراف على تنفيذ الأحكام الجزئية.

و ـ الرقابة والتفتيش على السجون ودور التوقيف وأي أماكن تنفذ فيها أحكام جزائية والقيام بالاستماع إلى شكاوى المسجونين والموقوفين والتحقيق من مشروعية سجنهم أو توقيفهم ومشروعية بقائهم في السجن أو دور التوقيف بعد انتهاء المدة، واتخاذ الإجراءات اللازمة لإطلاق سراح من سجن أو وقف منهم بدون سبب مشروع وتطبيق ما تقضي به الأنظمة في حق

المتسببين في ذلك، ويجب إحاطة وزير الداخلية بما يبدو من ملاحظات في هذا الشأن، ورفع تقرير له كل ستة أشهر عن حالة السجناء والموقوفين.

ز ـ أي اختصاصات أخرى تسند إليها بموجب الأنظمة أو اللوائح الصادرة طبقاً لهذا النظام أو قرارارت مجلس الوزراء أو الأوامر السامية.

واستناداً على ذلك، فقد تولت دائرة التحقيق في قضايا الاعتداء على العرض والأخلاق بهيئة التحقيق والادعاء العام هذا الجانب بعد التنسيق مع الشرطة، وتم تصنيف الجرائم الداخلية في اختصاص هذه الدائرة ضمن عدة مجموعات، المجموعة الثالثة تضمنت الجرائمة التالية:

١ـ السحر.

٢ـ الدجل والشعوذة.

٣ـ الرقية غير الشرعية.

٤ـ حيازة كتب السحر والشعوذة أو طرحها للتداول.

وبذلك تصبح هيئة التحقيق والادعاء العام هي صاحبة الاختصاص الأصلي في معالجة هذا النوع من الجرائم.

وتضامناً مع ذلك للمضي في محاربة الشرك والسحر والشعوذة والدجالين، وتجاوباً مع ولاة الأمر في هذه البلاد في قمع كل ساحر وساحرة ومشعوذ ومشعوذة فقد صدر قرار مجلس هيئة كبار العلماء رقم ١٨٤ في ١٤١٧/٤/١٢هـ المؤيد بالأمر السامي رقم ٥٢٨٥ في ١٤١٨/٤/١٦هـ

المتضمن الضوابط الخاصة بمعالجة ظاهرة مزاولة العلاج بالرقية والطب الشعبي على النحو التالي:

١ـ المنع مطلقاً لغير السعوديين من مزاولة العلاج بالرقية والطبالشعبي وإبعاد من يتعاطي ذلك منهم لأنه عمل في غير ما استقدم من أجله وفي ذلك مخالفة لما نصت عليه التعليمات المتبعة من ولي الأمر ومن ثبت عليه أنه كان يزاول في علاجه ما يخالف الشرع المطهر فإنه يحال إلى المحكمة لإجراء ما يلزم في حقه شرعاً قبل تسفيره.

٢ـ المنع البات للسعوديين الذي يثبت تعاطيهم للشعوذة والسحر والكهانة واستغلال ضعف المراجعين لهم من المرضى وحاجتهم للعلاج إلى المحكمة الشرعية لتقرير ما يلزم بحقهم شرعاً.

٣ـ متابعة أحوال من يزاولون العلاج بالرقية والطب الشعبي من السعوديين بواسطة هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ومكااتب الدعوة الإرشاد والجهات الأمنية وبعث التقارير عنهم إلى معالي الرئيس العام لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لدراستها والكتابة عنه لسمو وزير الداخلية بمنع من يثبت بحقه مخالفات شرعية ومن لم يوجد عليه ملاحظات شرعية يكتفي بالإعراض عنه دون منحه ترخيصاً لمزاولة العلاج بالرقية والطب الشعبي.

وقد تم تعميم هذا القرار من قبل وزارة الداخلية لعموم الجهات الأمنية برقم ١٣٨٨ في ١٤٠٩/٨/٩هـ لإنقاذ مضمونه مع التوصية بتشكيل لجنتين تنفيذيتين لتفعيل هذا القرار على النحو التالي:

اللجنة الأولى: ميدانية في كل مدينة ومحافظة تتكون من مندوب من الإمارة أو المحافظة ومن هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وعن وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد وعن الشرطة (البحث الجنائي) وتقوم هذه اللجنة بتغطية المنطقة بما فيها من محافظات ومراكز وقرى وهجر وحصر مزاولي مهنة العلاج بالرقية والطب الشعبي ومتابعتهم بالطرق السرية واستخدام العنصر النسائي فيما يخص النساء للتحقيق والتواثق أكثر وتكون هذه اللجنة مرتبطة برئيس هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بالمنطقة أو المحافظة لتفعيل هذه اللجنة أكثر وتعد تقريراً مفصلاً ووصفاً عن طريق كل شخص وترفع تقاريرها لإمارة المنطقة وبالنسبة للجان الميدانية في المحافظات ترفع تقاريرها للمحافظ ليتولى رفعها لإمارة المنطقة لإحالتها للجنة المركزية.

اللجنة الثانية: لجنة مركزية في كل إمارة منطقة وتتكون من:

١ـ وكيل إمارة المنطقة المساعد للشئون الأمنية أو من يقوم مقامه رئيساً.

٢ـ مدير عام فرع رئاسة هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بالمنطقة عضواً.

٣ـ مدير عام فرع وزارة الشئون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد عضواً.

٤ـ مندوب من شرطة المنطقة عضواً.

إذا تطلب الأمر إشراك مندوب من وزارة الصحة يعرض عن ذلك لأمير المنطقة.

يكون مقر اجتماع اللجنة المركزية في إمارة المنطقة بدلاً من فرع هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر إنقاذاً للأمر السامي الكريم رقم ٨/٤٠٠ وتاريخ ١٨/ ٤/ ١٤١٩هـ ويكون اجتماعهاً كلما دعت الحاجة على ذلك وتتولى دراسة ما يرد إليها من اللجنة الميدانية وغيرها وترفع ما تتوصل إليه لأمير المنطقة للبت فيه وفق الصلاحيات المخولة له ويكون ذلك نهائياً ويعطي معالي الرئيس العام لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر صورة مما يصدر مع صورة المحضر.

وعلى اللجنة المركزية عن دراستها لم يرفع لها من تقارير التأكد من الآتي:

أ ـ أن مزاول الرقية الشرعية والطب الشعبي يصطحب معه ما يلزم من محارم عند معالجته للنساء لضمان عدم تكشفهن وتقديم المساعدة لهن مع منع الخلوة بالنساء منعاً باتاً وعدم لمسهن مهما دعت الحاجة.

ب ـ عدم استخدام الوافدين مع مزاولي الطب الشعبي والرقية مهما كانت الأسباب.

ج ـ عدم المغالاة في السعر وطلب مبالغ معقولة.

د ـ حفظ القرآن وتوفر الصلاح فيمن يزاول هذه المهنة.

هـ ـ تلافي أذى الجيران ومضايقتهم أو التسبب بتعطيل المرور بالشارع.

و ـ أن يكون القاري أو المعالج سليماً من الأمراض المعدية.

وعلى اللجان الميدانية تطبيق ذلك عند الحصر وتدوينه بالمحضر الذي يقوم بإعداده ورفعه وهذه اللجان لا تعفي هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والشرطة من القيام بالمسئوليات المناط بهم حيال الموضوع مع حثهم على متابعة هذه الأنشطة والرفع بما يتوصلون إليه.

وعن النسب الإحصائية التي تمثل الواقع والتطور لجريمة السحر في جميع مناطق المملكة العربية السعودية فقد قامت الرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بعمل إحصائيات عن هذه الجريمة في جميع مناطق المملكة العربية السعودية من ١/٦/١٤١٣هـ إلى ١/٩/١٤١٧هـ مبيناً فيها جنسية الجاني وعدد الجناة في القضية ونوع المجرم وهل هو ذكر أو أنثى وذلك على النحو التالي[1]:

---

(١) صالح عبد العزيز الدعفس، جريمة السحر وعقوبتها في الفقه الإسلامي، مرجع سابق، ص٢٣٢ وما بعدها.

ولقد أوضح رئيس فرع هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بالدمام أنه خلال الخمس سنوات الماضية تم بتوفيق من الله عز وجل القبض على عشرين ساحراً بالمنطقة الشرقية وأضاف بأن عمل السحرة يتميز دائماً بالخفاء والسرية لكونهم يعرفون بأن هذه البلاد تحاربهم وتضربهم بأيد من حديد ولا تسمح لهم بممارسة أعمالهم التي لا يقبلها شرع ولا دين ولا حتى عقل المؤمن، كما أنهم لا يجدون أرضاً خصبة إلا من خلال ضعفاء النفوس ضمن أهوائهم الشيطانية ووقعوا في هذا الشرك العظيم مشيراً على أن الذين تم القبض عليهم هم من جنسيات مختلفة فمنهم سعوديون ومن الجنسية الأفريقية ولكن الملفت للنظر هناك وافد من جنسية عربية يحمل درجة الدكتوراه ويعمل في أحد الصروح العلمية الكبيرة تم القبض عليه وهو يمارس السحر وأحيل إلى الجهات المختصة وإنه من ضمن الذين تم القبض عليهم أيضاً سحرة جهلاء لا يحملون أي مؤهل والقاسم المشترك بين المثقف والجاهل هو الجشع وتحصيل الأموال من ضعفاء النفوس وإرضاء الشيطان من خلال تقديم القرابين والذبح للشياطين. وحول أبرز من تم القبض عليهم قال رئيس هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بالدمام بأنه تم القبض على ساحرة عمرها ٩٥ عاماً تحمل جنسية خليجية ومقيمة بالخبر تم القبض عليها في منزلها المتهالك ووجد بحوزتها ديكاً أسود بحجم الكلب وجد بدورة المياه وأمامه طبق كبير مملوء بالأرز واللحم وأثناء عملية التفتيش داخل هذا المنزل المتهالك المليء بالروائح القذرة وجدت غرفة مملوءة بالملابس النسائية والرجالية والأحذية والشعر وذكرت الساحرة بأن هذه الغرفة منذ ٦٠ عاماً وهي تجمع أثار الناس وملابسهم لتقوم بعمل السحر وأنها تقدم القرابين

للشيطان وأنها تمتهن القرآن الكريم في دورات المياه وأن أغلب من يتردد عليها من النساء وقد توفيت في السجن قبل الحكم عليها، كذلك هناك شخص كان يحفظ كتاب الله كاملاً ويختار الزبائن الأثرياء ويزعم أن لديه خواتم تجلب الرزق وتضاعف المال حيث تم القبض عليه في منزله بالجرم المشهود[1].

وقد أوردت جريدة الحياة أيضاً خبراً مفاده: أن هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في القريات تلقت بلاغاً من مواطن يؤكد فيه (تردده على شخص يعتقد بأنه يتعامل بالسحر، لأنه أخبره عن اسمه واسم أمه واسم جدته من دون أن يخبر الساحر بهذه المعلومات ما جعل المواطن يشك في أمره، ووضع رجال الهيئة بعد مراقبة الساحر كميناً له بالتنسيق مع الجهات الأمنية، وتم ضبطه بالجرم المشهود وهو يحضر كتب السحر من مركبته، ويمارس عمل السحر لأحد المواطنين من خلال استخدام تلك الكتب والطلاسم والحجب. وتحفظ رجال الهيئة على عدد من كتب السحر والشعوذة مثل (شمس المعارف الكبرى) و(أسرار الأبراج) و(اللؤلؤ والمرجان في تسخير ملوك الجان)، وغيرها الكثير من كتب السحر وتعلم السحر و(جمع الجن والتعامل معهم)، إضافة إلى حجب وأعمال سحر وطلاسم عدة، وبقايا نقود من فئة الريالات والخمسة والعشرة مضت عليها سنوات عدة، وتراكم فوقها الأتربة. وأن (لجنة الرقية والطب الشعبي) وهي لجنة مكونة من مندوبين من جهات حكومية وأمنية عدة من المحافظة، تحفظت على جميع المضبوطات

---

(١) جريدة الرياض، العدد ١٣٤٦١ في ١٣/ ٣/ ١٤٢٦هـ.

لدى الجهات الأمنية، لتطبيق الأنظمة المتبعة في حق الجاني بعد انتهاء التحقيق معه[١].

قلت: وهنا يأتي دور المواطن والمقيم على ثرى هذه البلاد الطاهرة، بالإبلاغ عن كل ساحر وساحرة ومشعوذة ومشعوذة، ومساعدة الأجهزة المختصة في تعقبهم واستئصال شأفتهم إراحة العباد من شرهم، لكنه مع الأسف الشديد أن الكثيرين لا يتعاونون في ذلك، ومنهم من يذهب إلى هؤلاء السحرة والمشعوذين، ويعطيهم الأموال الطائلة ويتضرر منهم بالغ الضرر، ومع ذلك لا يبلغ عنهم، وإذا نوقش في ذلك قال: أخاف من ضررهم. أخشى أن يصنعوا لي شيئاً وهكذا. ونسى هذا المسكين الضعيف أن الله قادر على كل شيء، وأن الجن والإنس لو اجتمعوا على إيقاع الضرر عليه والله لم يقدر ذلك لما استطاعوا، ولو اجتمعوا من أجل دفع الضرر عنه وقدر الله عليه فلن يدفعوا عنه شيئاً، فالنفع والضرر بيد الله وحده سبحانه وتعالى.

---

(١) جريدة الحياة، العدد ١٥٣٦٧ في ١٩/ ٣/ ١٤٢٦هـ.

الخاتمة

وأختتم بحثي هذا الذي تناولت فيه جريمة السحر في الفقه الإسلامي وفي النظام السعودي بحمد الله والثناء عليه، فهو سبحانه المنعم المتفضل على عباده بالخيرات والنعم، ثم أذكر بعضاً من النتائج والتوصيات التي أرى فيها النفع والفائدة بإذن الله تعالى.

أولاً: النتائج:

١ـ أن السحر في الاصطلاح عرف بتعاريف كثيرة مختلفة ومتباينة بسبب كثرة الأنواع الداخلة تحته ولاختلاف المذاهب فيه بين الحقيقة والتخيل منها ما يصدق على ما لا حقيقة له أو ما هو سحر في اللغة، ومنها ما يصدق على ما له حقيقة وأثر، ومنها ما يصدق على الأمرين وهو الأولى.

٢ـ أن السحر أنواعه كثيرة منها ما له حقيقة ومنها ما ليس له حقيقة ومنها ما هو سحر في اللغة وهو السحر المجازي.

٣ـ أن القول الصحيح في السحر أن له حقيقة وأثراً وهو قول أهل السنة والجماعة.

٤ـ أن تعلم السحر وتعليمه حرام وهو قول الجمهور من علماء أهل السنة.

٥ـ أن العمل بالسحر محرم بالكتاب والسنة بلا خلاف بين أهل العلم لكنه يكون كفراً إذا تضمن قولاً أو فعلاً أو اعتقاداً يقتضي الكفر ـ وهو السحر الحقيقي ـ ويكون فسقاً إذا لم يكن فيه شيء من ذلك وهو السحر المجازي.

٦ـ أن مذهب جمهور أهل السنة من الصحابة والتابعين وفقهاء الأمصار ورواية عن الإمام الشافعي أنه متى ثبتت جريمة السحر بحق إنسان وجب قتله مطلقاً.

٧ـ أن الأظهر في حكم المرأة المسلمة الساحرة هو حكم الرجل.

٨ـ أن ساحر أهل الكتاب لا يقتل إلا أن يقتل بسحره وهو مما يقتل غالباً وهو قول الجمهور.

٩ـ أن حل السحر عن المسحور إما أن يكون بسحر مثله وهذا لا يجوز لما فيه من التقرب إلى الشياطين. وإما أن يكون بالرقية الشرعية والأوية المباحة وهذا جائز.

١٠ ـ أن تأثير السحر وضرره لا يحدث ولا يكون إلا بإذن الله تعالى.

١١ـ أن توعية الناس وتحذيرهم من كيد السحرة وشرورهم وحثهم على الإبلاغ عنهم ينقص عدد السحرة في المجتمع.

التوصيات:

١ـ على كل مسلم أن يحرص على تحصين نفسه بالأدعية والأذكار الشرعية وعلى طاعة الله تعالى وطاعة رسوله والاعتماد على الله والتوكل عليه في كل أموره لأنه السبيل لحل كل مشاكله وهمومه وعدم اللجوء إلى المشعوذين والسحرة، قال تعالى: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ يَدۡعُونَ إِلَى ٱلنَّارِۖ وَٱللَّهُ يَدۡعُوٓاْ إِلَى ٱلۡجَنَّةِ وَٱلۡمَغۡفِرَةِ بِإِذۡنِهِۦۖ﴾[1]

---

(١) سورة البقرة : الآية ٢٢١.

٢ـ القيام بحملات توعية على مدار العام من خلال وسائل الإعلام المختلفة ومن خطب وحلقات المساجد والندوات والمحاضرات والحملات التوعوية الأمنية، بهدف توضيح حقيقة السحرة والمشعوذين وتبيان حرمة الذهاب إليهم، وتوضيح العلامات والقرائن التي يعرف من خلالها الساحر والمشعوذ تحذيراً للناس من الوقوع في حبائلهم وشرورهم.

٣ـ إنشاء مراكز طبية متكاملة للعلاج بالرقية الشرعية في كل منطقة تحت إشراف الجهات المختصة أو ذات العلاقة ويتم اختيار المعالجين من الأشخاص الموثوق بهم من أهل الدين والتقى ممن لديهم المقدرة على العلاج بالرقية الشرعية وفق الكتاب والسنة المطهرة، لقفل الباب على السحرة والمشعوذين وتلبية لحاجات الناس لمثل هذه المراكز نظراً لانتشار بعض الأمراض النفسية في الوقت الحاضر، التي قد يكون من أسبابها الإصابة بالعين أو المس أو السحر.

٤ـ منع الأشخاص الذين يزاولون الرقية الشرعية، أو العلاج بالطب الشعبي من مزاولة مثل هذه الأعمال إلا بتصريح رسمي من الجهات المسئولة ذات العلاقة بعد وضع معايير واشتراطات معينة فيمن يتم السماح لهم بمزاولة مثل هذه الأعمال، ثم وضع هؤلاء الأشخاص تحت المراقبة الأمنية للحيلولة دون استغلال المراجعين لهم مادياً بعد إيهامهم بوجود أمراض معينة معهم كالإصابة بالعين أو المس أو السحر.

٥ـ تقديم مكافأة مادية ومعنوية لمن يتعاون مع الجهات الأمنية في الإبلاغ عن السحرة والمشعوذين مع ضرورة التشهير بمن يقبض عليه متلبساً بجريمته من السحرة والمشعوذين وتحذير الناس من شره.

والله تعالى أعلم وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

المراجع

١ـ القرآن الكريم.

٢ـ ابن قيم الجوزية، كيف تنجو من السحر والحسد والعين، تعليق: أبو محمد أشرف عبد المقصود (القاهرة: مكتبة الإمام البخاري) ط١، ١٤١١هـ.

٣ـ ابن قيم الجوزية، زاد المعاد في هدى العباد، تحقيق: شعيب الأرناؤوط وعبد القادر الأرناؤوط، بدون دار نشر، ط ١٤١٢هـ.

٤ـ أبو بكر أحمد الرازي الجصاص، إحكام القرآن (بيروت: دار إحياء التراث العربي) ط١٤١٢هـ.

٥ـ أبو داود سليمان السجستاني، سنن أبي داود، تعليق: عزت السيعد (بيروت: دار ابن حزم) ط ١٤١٨هـ.

٦ـ أحمد بن علي العسقلاني، فتح الباري لشرح صحيح البخاري بترقيم محمد فؤاد عبد الباقي (دمشق: مكتبة دار الفيحاء) بدون سنة طبع.

٧ـ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، فتح الباري لشرح صحيح البخاري تحقيق: الشيخ/ عبد العزيز بن باز (دمشق: مكتبة دار الفيحاء) بدون سنة طبع.

٨ـ جريدة الرياض السعودية، العدد ١٣٤٦١ في ٢٣/ ٣/ ١٤١٢هـ.

٩ـ جريدة الحياة السعودية، العدد ١٥٣٦٧ في ١٩/ ٣/ ١٤٢٦هـ.

١٠ـ جمال فريحان الحارثي، أقوال الأئمة الأبرار في الحكم على السحرة الأشرار (الرياض: دار السلف) ط ١٤١٨هـ.

١١ـ حياة سعيد عمر بأخضر، موقف الإسلام من السحر (جامعة أم القرى: رسالة ماجستير ١٤٠٩هـ).

١٢ـ زين الدين أحمد الزبيدي، مختصر صحيح البخاري المسمى التجردي الصحيح لأحاديث الجامع الصحيح (الرياض: دار المؤيد) ط١٤٢٣هـ.

١٣ـ سعد المرصفي، السحر والسحرة في ضوء الحديث النبوي (الكويت: ذات السلاسل) ط ١٤٠٨هـ.

١٤ـ سيد قطب، في ظلال القرآن، (القاهرة: دار الشروق) ط ١٩٧٢م.

١٥ـ صالح بن فوزان الفوزان، محاضرات في العقيدة والدعوة (القاهرة: مركز فجر للطباعة) ط١٤٢٤هـ.

١٦ـ صالح بن فوزان الفوزان، السحر والشعوذة وأثرهما على الفرد والمجتمع، جمع وإعداد: عادل الفريدان (الرياض: دار النجاح للنشر) ط ١٤١٦هـ.

١٧ـ صالح عبد العزيز الدعفس، جريمة السحر وعقوبتها في الفقه الإسلامي، رسالة ماجستير: أكاديمة نايف العربية للعلوم الأمنية، ١٤١٩هـ.

١٨ـ عبد الرحمن بن حسين آل الشيخ، فتح المجيد شرح كتاب التوحيد، طبع رئاسة إدارة البحوث والإفتاء، ١٤٢٢هـ.

١٩ـ عبد الرحمن بن محمد ابن خلدون، مقدمة ابن خلدون (بيروت: مؤسسة الأعلمي للمطبوعات) بدون سنة نشر.

٢٠ـ عبد العزيز بن باز، فتاوى نور على الدرب، طبع رئاسة البحوث والإفتاء، ١٤١٣هـ.

٢١ـ عبد الله محمد الخليفي، دواء القلوب والأبدان من وساوس الشيطان، بدون سنة نشر، ط١٤٠١هـ.

٢٢ـ عبد الله محمد الطيار، بلاد الحرمين والموقف الصام من السحر والسحرة (الرياض: دار الوطن) ط ١٤١٧هـ.

٢٣ـ عمد الدين أبو الفداء إسماعيل بن كثير، تفسير القرآن العظيم (بيروت: مؤسسة الريان) ط١٤٢٠هـ.

٢٤ـ فؤاد عبد المنعم أحمد، محاضرات في فقه التعزيز (جامعة نايف للعلوم الأمنية) ١٤٢٦هـ.

٢٥ـ فتاوى اللجنة الدائمة للإفتاء، جمع وترتيب: أحمد عبد الرازق الدرويش (الرياض: مكتبة المعارف) بدون سنة طبع.

٢٦ـ فخر الدين محمد عمر الرازي، التفسير الكبير، تحقيق (دار إحياء التراث العربي، بيروت) ط ١٤١٧هـ.

٢٧ـ فيصل عائض البقمي، مهارات والتحقيق البحث في جرائم السحر والشعوذة، رسالة ماجستير: أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، ١٤٢٣هـ.

٢٨ـ مالك بن أنس الأصبحي، الموطأ، تحقيق: عبد المجيد تركي (بيروت: دار الغرب الإسلامي) ط١٩٩٤م.

٢٩ـ مجد الدين محمد يعقوب الفيروزآبادي، القاموس المحيط (بيروت: دار إحياء التراث العربي) ط٢، ١٤٢٤هـ.

٣٠ـ محمد أحمد الأنصاري القرطبي، الجامع لأحكام القرآن (الرياض: دار عالم الكتب) ط٣ ١٤١٢هـ.

٣١ـ محمد الأمين محمد المختار الشنقيطي أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن (بيروت: دار إحياء التراث العربي) ط١ ١٤١٢هـ.

٣٢ـ محمد بن إسماعيل البخاري، صحيح البخاري، بترقيم: بدر الدين جيتن ار (تونس: دار سحنون) بدون سنة طبع.

٣٣ـ محمد بن بكر الرازي، مختار الصحاح (بيروت: المكتبة العصرية) ط ١٤٢٥هـ.

٣٤ـ محمد بن جرير الطبري، تفسير الطبري، تحقيق: عبد الله عبد المحسن التركي، (بيروت: دار عالم الكتب بدون سنة نشر.

٣٥ـ محمد بن صالح العثيمن، فقه العبادات، إعداد عبد الله الطيار، طبع اللجنة الدائمة للإفتاء، ١٤٢٤هـ.

٣٦ـ محمد عيسى الترمذي، سنن الترمذي، تحقيق: محمد أحمد شاكر (القاهرة ط١) ١٣٥٩هـ.

٣٧ـ محمد قاسم الحمود، السحر في الشريعة الإسلامية (عمان: دار وائل) ط ٢٠٠١م.

٣٨ـ محيي الدين شرف النووي، شرح صحيح مسلم (بيروت: دار إحياء التراث العربي) ط٢، ١٣٩٢هـ.

٣٩ـ مسلم بن الحجاج النيسابوري، صحيح مسلم (الرياض: دار عالم الكتب) ط١٤٢٤هـ (بيروت: المكتبة العصرية) ط ١٤٢٢هـ.

٤٠ـ مسلم بن الحجاج النيسابوري، صحيح مسلم، بترقيم محمد فؤاد عبد الباقي (تونس: دار سحنون) ط٢، ١٤١٣هـ.

٤١ـ موفق الدين ابن قدامة المقدسي ت٦٢٠هـ، المغني تحقيق: عبد الله التركي وعبد الفتاح الحلو (بيروت: دار عالم الكتب) ط١٤٠٩هـ.

٤٢ـ نظام الإجراءات الجزئية السعودية الصادر بالمرسوم الملكي رقم ٣٩ في ١٤٢٢/٨/٢٨هـ.

٤٣ـ النظام الأساسي للحكم في المملكة العربية السعودية الصادر بالمرسوم الملكي رقم ١/ ٩٠ في ١٤١٢/٨/٢٧هـ.

٤٤ـ نظام المرافعات الشرعية السعودي الصادر بالمرسوم الملكي رقم ٢١ في ٢٠/ ٥/ ١٤٢١هـ.

٤٥ـ نظام هيئة التحقيق والادعاء العام السعودي الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/ ٥٦ في ٢٤/ ١٠/ ١٤١٢هـ.

٤٧ـ www.ibnbaz.org.sa